

جامعة الأزهر  
كلية اللغة العربية بأسسوط  
المجلة العلمية

أثر العرف اللغوي في فهم القرآن الكريم  
دراسة تطبيقية

إعرارو

أ.د. إبراهيم بن سالم الصاعدي  
أستاذ اللغويات بكلية اللغة العربية بالجامعة الإسلامية

د. خالد بن عبد الرحمن الحربي  
أستاذ اللغويات المشارك بكلية اللغة العربية بالجامعة الإسلامية

البحث مدعوم من مركز التميز البحثي في اللغة العربية  
جامعة الملك عبدالعزيز بجدة

( العدد الثاني والأربعون )

( الإصدار الثاني ٠٠٠ أكتوبر )

( الجزء الأول (١٤٤٥هـ / ٢٠٢٣م) )

الترقيم الدولي للمجلة ( ISSN) 2536-9083

رقم الإيداع بدار الكتب المصرية : ٢٠٢٣/٦٢٧١م

## أثر العُرف اللُّغويِّ في فهم القرآن الكريم دراسة تطبيقية.

إبراهيم بن سالم الصاعدي

قسم اللغويات، كلية اللغة العربية، الجامعة الإسلامية، المملكة العربية السعودية.

خالد بن عبد الرحمن الحربي

قسم اللغويات، كلية اللغة العربية، الجامعة الإسلامية، المملكة العربية السعودية.

**البريد الإلكتروني:** [ibrahimassaidi193@yahoo.com](mailto:ibrahimassaidi193@yahoo.com)

**المخلص:**

العرف اللغوي: أن يشيع بين الناس استعمال بعض الألفاظ والتراكيب في معنى معيّن بحيث يصبح ذلك المعنى هو المفهوم المتبادر منها إلى أذهانهم عند الإطلاق بلا قرينة ولا علاقة عقلية. كان الالتفات إليه منذ وقت مبكر في سوالات نافع بن الأزرق لابن عباس رضي الله عنهما، وفي مجاز القرآن لأبي عبيدة معمر بن المثنى، ونجد عند ابن تيمية وابن القيم عناية به، فضلا عن علماء الأصول. ويعدّ العرف اللغوي الأساس المرجعي لفهم النصّ القرآنيّ، والعاصم لمعاني الآيات من التحريف والتزييف، والعامل على قصر الدلالات اللغوية على المعاني المقصودة، ولما كان القرآن الكريم محفوظًا بحفظه تعالى، تحول المغرضون، وأرباب القراءات المعاصرة من العبث بالنصّ إلى العبث بأداة توصيله، ومن هنا توجهت كلّ السهام إلى وسيلة الاتّصال والمواصلة: اللغة العربية ومعهود العرب في الخطاب. وقد تمّ الاحتكام إليه في رفض فهم القدرية لقوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ...﴾ إذ قالوا: هو مجمل؛ لأنّ الأعيان لا تتّصف بالتحريم، وإتّما يحرم فعل ما يتعلّق بالعين، وليس يدرى ما يحرم من الأمّ، أهو النّظر أم المضاجعة أم الوطء؟ وليس بعضها أولى من بعض. وقد عبّ الإمام الغزالي على هذا الفهم بقوله في المستصفي: وهذا فاسد، ثم قال: ومن أنس بتعارف أهل اللغة، واطّلع على عرفهم علم أنّهم لا يستريبون في أنّ من قال: حرّمت عليك الطعام أنّه يريد الأكل دون النظر والمسّ، وإذا قال: حرّمت عليك النساء إتّما يريد الوقاع، وهذا صريح عندهم مقطوع به، فكيف يكون مجملا؟

**الكلمات المفتاحية:** عرف، لغة، حقيقة، مجاز، تأويل.

## **The effect of linguistic custom in understanding The Holy Quran, an applied study.**

**Ibrahim bin Salem Al Saedi**

*Department of Linguistics, College of Arabic Language, Islamic University,  
Kingdom of Saudi Arabia.*

**Khalid bin Abdul Rahman Al-Harbi.**

*Department of Linguistics, College of Arabic Language, Islamic University,  
Kingdom of Saudi Arabia.*

**E-mail: [ibrahimassaidi193@yahoo.com](mailto:ibrahimassaidi193@yahoo.com)**

### **Abstract:**

*Linguistic convention: It is common among people to use some words and structures in a certain meaning, so that that meaning becomes the concept that comes to their minds at the time of uttering the word, without any context or a mental relationship. Attention was paid to it from an early age in the questions of Nafeh bin Al-Azraq to Ibn Abbas, and in the "Majaz al-Qur'an" by Abi Ubaidah Muammar bin Al-Muthanna, and we find that Ibn Taymiyyah and Ibn Al-Qayyim had an interest in it, as well as scholars of fundamentals. The linguistic convention is considered the reference basis for understanding the Qur'anic text, and the protector of the meanings of the verses from distortion and falsification, and also regarded as the factor in limiting the linguistic indications to the intended meanings. And since the Holy Qur'an is preserved by the Almighty, the malicious people and the masters of contemporary readings turned from tampering with the text to tampering with its communication tool, and from here all arrows were directed to the means of communication and connection: hence the Arabic language and the custom of the Arabs in discourse. And it was resorted to in refusing the understanding of the fatalism (Al-Qadariyah) on Allah's word: (Your mothers were forbidden to you..) when they said: It is a concise word; because objects are not characterized by prohibition, but what is forbidden is to do what is related to the eye, and it is not known what aspect of the mother that is forbidden, whether it is looking, lying with her, or having intercourse, and not some of them are more important than others Imam al-Ghazali commented on*

*this understanding by saying in "al-Mustasfa": This is invalid, then he said: Whoever familiarizes himself with the acquaintance of the people of the language, and familiarizes himself with their knowledge, knows that they are not suspicious that whoever says: Food is forbidden to you is that he meant not to eat and not looking and touching, and if he says women are forbidden to you, he means not to have intercourse. And this is clear to them, and it is definite, so how can it be a concise word?.*

**Keywords:** *Convention, Language, Real Meaning, Metaphor, Interpretation.*

## مقدمة

### بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد، فقد عني علماء المسلمين بكتاب الله العزيز عناية يعزّ لها النظير؛ صونا له أن تلتوي به ألسن، أو تزيغ عن فهمه ألباب؛ فنشأت بجهودهم علوم، وتأصلت أصول، وانتهجت مناهج، هدفها ضبط النص القرآني أداء، وإيضاح معانيه تفسيراً، ومعرفة أحكامه استنباطاً، وتعزّف أوجه الإعجاز فيه؛ ذلك بأن المسلمين لم يروا في القرآن الكريم كتاباً يتلى في الصلوات فحسب، بل آمنوا به كتاباً ينظم حياتهم كلها بحيث تتسق مع ما جاء به القرآن الكريم، ومن هنا كان سعيهم إلى فهم القرآن.

وقد أدركوا أن مناط الإعجاز فيه أنه جاء على معهود العرب في كلامهم وإن بلغ شأواً لا يستطيعون - وإن جهدوا - أن يبلغوه؛ فجعلوا ما تعارف عليه العرب في استعمال لغتهم وقت نزول القرآن الكريم منطلقهم إلى فهم معانيه.

واللغة بعد ألفاظ وتراكيب ودلالات تحكمها خصائص الاستعمال، ومقامات الكلام، وأعراف الناس، وأحكام الشرع، من ثم كان العرف عندهم أربعة أعراف: عرفاً لغوياً استعمالياً، وعرفاً اجتماعياً، وعرفاً شرعياً، وعرفاً قرآنياً تفرد به القرآن وإن كان يجري على ما تعارف عليه العرب من سنن التصرف وبدائع الاستعمال.

ومن الحقائق التي لا تقبل الجدل أن أحداً من العرب لم يتعرض لعربية القرآن الكريم وقت نزول القرآن على كثرة المعرضين والمعترضين، بل أثر عنهم انبهارهم به وإقرارهم بما وصل إليه من بيان بلغ حد الإعجاز الذي تنقطع دونه أعناق البلغاء والفصحاء فتناهاوا عن سماعه، وتداعوا إلى اللغو فيه حذر التأثر به.

وقد تناول الباحثون قديما وحديثا أثر العرف الاجتماعي والعرف الشرعي وعرف القرآن بما يعني عن إعادة القول فيه، وبقي العرف اللغوي ماثورا في كتب التفسير والأصول، يتناوله المحدثون تناولا جزئيا يغلب عليه النظر دون التطبيق، فرأينا أن نسهم بهذا البحث في سد هذه الفجوة البحثية باستيفاء الجوانب النظرية التي تتصل بمفهومه وما يرتبط به من مصطلحات مرادفة له أو قريبة منه، وما ثبت من عناية العلماء بتحكيمة، ونصهم على أن الاعتبار بالعرف اللغوي من أهم مسالك الاستدلال في الوصول إلى مراد الشارع الحكيم، وتفسير مقاصده، وجعله شرطا من شروط الاجتهاد، وقصرهم العرف اللغوي على العرف اللغوي وقت نزول القرآن، ورفضهم أن يتحكم العرف اللغوي الحادث في فهم القرآن أو استنباط الأحكام منه، والوقوف على ما حدوده من شروط له وضوابط تعصم من الزلل في الأخذ به؛ حتى لا يقع المجتهد كما قال الإمام الشاطبي في الشبهة والإشكالات التي يتعذر الخروج منها، ومن أهمها التقيد بهدي من مضى من سلف الأمة، وعلى رأسهم صحابة النبي عليه الصلاة والسلام، والتحقق من إنابة النص القرآني بالعرف اللغوي عند العرب وجودا وعدما؛ باستقصاء النصوص القرآنية الواردة في المسألة والوقوف على دلالاتها الظاهرة والخفية، والتحقق من عدم ارتباطه بمعان أخرى، وإجلال مقام الاعتبار به وقت النظر في الآيات؛ حتى لا يفضي بالمجتهد إلى صرف الآيات عن ظواهرها الجلية.

وقد ظهر منذ وقت مبكر عند بعض أبناء اللغة الجهل بالمراد من بعض استعمالات القرآن التي تجري على سنن الكلام العربي لحدائثة سن أو غلبة هوى، ومن ذلك ما روي من أنه لما نزل قوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾<sup>(١)</sup> قال ابن الزبير وكان غلاما حدثا: فقد عبدت الملائكة وعبد

(١) سورة الأنبياء: ٩٨.

المسيح. فقال له الرسول صلى الله عليه وسلم: ما أجهلك بلغة قومك يا غلام! ثم ظهر واضحا جليا عند كثير من الفرق الإسلامية التي غلب عليها الهوى أو التمسك بالمذهب العقدي، وعند بعض المحدثين ممن اجترؤا على تفسير القرآن تفسيراً عصرياً في ضوء معارف العصر، وما جد من عرف لغوي حادث.

ولا نشكّ في أن أي دراسة تطبيقية لأثر العرف اللغوي في فهم القرآن لا بد لها من الإحاطة بهذه الجوانب النظرية التي نص عليها أعلام العلماء؛ ليكون التطبيق على هدي منها، والتزام بها؛ إذ هي في الواقع مقاييس منضبطة يقاس بها من أحسن التطبيق ومن أساءه من المفسرين والمستنبطين لأحكام الشرعية التي ترتبط بالعرف اللغوي عند العرب وقت التنزيل.

### أهمية الموضوع:

تتبع أهميته من كون أن العرف اللغوي هو الأساس المرجعي لفهم النص القرآني، والعاصم لمعاني الآيات من التحريف والتزييف، والعامل على قصر الدلالات اللغوية على المعاني المقصودة.

### أهداف البحث:

- 1- تأسيس مسلك متوازن شمولي يفهم من خلاله النص القرآني على وفق ما أراده الله سبحانه وتعالى.
- 2- الكشف عن خروج الفرق الإسلامية الضالة عن العرف اللغوي حال فهمهم لمعانيه.
- 3- بيان عناية العلماء في حمل معاني القرآن على عرف اللغة، ومعهود العرب في استعمالاتها.

## الدراسات السابقة:

ومن أهمها:

- ١- جموع التفسير والعرف اللغوي، للدكتور محمود الطناحي، مجلة مجمع اللغة العربية بالقاهرة، العدد ٧١، ١٩٩٢ م.
- ٢- معهود العرب في تلقي الخطاب الديني، للدكتور عبدالسلام شيخ، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد ٤٨، ٢٠٠٢ م.
- ٣- أثر العرف اللغوي لدى العرب أيام التنزيل في تفسير انزياحات الأسلوب القرآني، للدكتور طاهر براهيم، مجلة دراسات أدبية، جامعة غرداية، عدد ١٦، ٢٠١٣ م.
- ٤- عادات العرب في الجاهلية وأثرها في فهم القرآن الكريم، لباي بن يزيد، مجلة الدراسات الإسلامية، العدد ٥، ٢٠١٤ م.
- ٥- أثر عوائد العرب في تفسير آي القرآن. ورقة نقدية، للدكتور لخضر بوغفور، مجلة الوعي الإسلامي، العدد ٥٩٥، ٢٠١٥ م.
- ٦- معهود العرب في تلقي الخطاب، قراءة في تفسير الظلال، للدكتور إسماعيل نقاز، جامعة وهران، مجلة الحوار المتوسطي، العدد ١٣، ٢٠١٦ م.
- ٧- فهم القرآن الكريم بين مرتكزات العرف اللغوي وخصوصيات العرف القرآني، للدكتور نبيل بوراس، مجلة المنهل، مجلد ٤، العدد ٢، ٢٠١٨ م.
- ٨- العرف اللغوي وأثره في فهم الخطاب الشرعي، دراسة دلالية تداولية، لطالبي الدكتوراه: صالح مسعود ومليكة بلقاسمي، مجلة المعيار، مجلد ٢٤، العدد ٥٢، ٢٠٢٠ م.



- ٩- تلقي النص القرآني في دراسات المحدثين/ رسالة ماجستير للباحث: علي جعفر حسن علي، جامعة كربلاء/ العراق، ٢٠٢٠ م.
- ١٠- معهود العرب في الخطاب عند الشاطبي وأثره في التفسير، للدكتورة مختارية بوسيف، مجلة الاستيعاب العدد ٧، ٢٠٢١ م.
- ١١- معهود العرب بين الحصانة الفكرية وأصحاب النص المفتوح، للدكتور السعيد صبحي العيسوي، مركز سلف للبحوث والدراسات، أوراق علمية ٢٦٩.

### خطة البحث:

تشتمل الخطة على مقدمة، وفصلين، وخاتمة، وثبت للمصادر والمراجع.

**المقدمة:** وتشتمل على أهمية الموضوع وأهداف البحث والدراسات السابقة.

**الفصل الأول:** العرف اللغوي ماهيته، ودوره في سد أبواب الزيغ الفكري، ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: مفهوم العرف.

المبحث الثاني: دور العرف اللغوي في سد أبواب الزيغ الفكري

**الفصل الثاني:** أثر العرف اللغوي في فهم القرآن الكريم، ويشتمل على أحد عشر مبحثاً:

المبحث الأول: قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّكُمْ إِذْ كَانَ اللَّهُ بِالنَّاسِ لَرُؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾.

المبحث الثاني: قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾.

المبحث الثالث: قوله تعالى: ﴿وَلِنُنزِلَهُنَّ أُمَّ الْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا﴾.

المبحث الرابع: قوله تعالى: ﴿قَالَ هَذَا صِرَاطٌ عَلَيَّ مُسْتَقِيمٌ﴾.

المبحث الخامس: قوله تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾.

المبحث السادس: قوله تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا

رِزْقُهَا رَغَدًا مِّنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَقَهَا اللَّهُ لِيَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا

كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴿١١٢﴾

المبحث السابع: قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُلْ لِّمَآ أَنَّىٰ﴾.

المبحث الثامن: قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ ﴿٥﴾﴾.

المبحث التاسع: قوله تعالى: ﴿وَإِخْتَلَفُ الْأَسْنِينَ كُمْ وَالْوَنُكْرُ﴾.

المبحث العاشر: قوله تعالى: ﴿طَلَعَهَا كَآنَهُ رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ﴾.

المبحث الحادي عشر: قوله تعالى: ﴿فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ وَمَا كَانُوا مُنظَرِينَ﴾.

**الخاتمة:** وتشتمل على أهم النتائج.

**ثبت المصادر والمراجع.**

## الفصل الأول:

### العرف اللغوي ماهيته

#### ودوره في سد أبواب الزيغ الفكري:

ويشتمل على مبحثين:

#### المبحث الأول: مفهوم العرف.

ذكرت معاجم اللغة العربية للعرف أكثر من معنى، وما يذكره معجم منها لا يخرج عما ذكره غيره إلا قليل: وقد أحسن ابن فارس صنعا عندما ذكر معنى العرف في عبارة لطيفة وموجزة تشمل ما ذكره علماء العربية، فقال<sup>(١)</sup>: "عرف" العين والراء والفاء أصلان صحيحان، يدل أحدهما على تتابع الشيء متصلا ببعضه ببعض، والآخر يدل على السكون والطمأنينة.

فالأول تتابع الشيء متصلا ببعضه، ومنه عرف الفرس، وسمي بذلك لتتابع الشعر، ويقال: جاء القطا عرفا؛ أي بعضها خلف بعض.

والأصل الآخر السكون والطمأنينة: بمعنى "المعرفة والعرفان"، تقول: عرف فلان فلانا عرفانا ومعرفة، وهذا أمر معروف، وهذا يدل على ما قلناه من سكونه إليه؛ لأن من أنكر شيئا توحش منه ونبا عنه.

والعرف: المعروف، سمي بذلك لأن النفوس تسكن إليه.

ومهما يكن من أمر فمصطلح العرف في لغة العرب يدور حول أمرين: تتابع الشيء متصلا ببعضه ببعض، والسكون والطمأنينة.

اصطلاحا:

(١) مقاييس اللغة (عرف) ٤ / ٢٨١.

عرفه القرافي بقوله: "العرف القولي أن تكون عادة أهل العرف يستعملون اللفظ في معنى معين ولم يكن ذلك لغة"<sup>(١)</sup>، و"العادة غلبة معنى من المعاني على الناس"<sup>(٢)</sup>.

وعرفه الجرجاني بقوله: "العرف ما استقرت النفوس عليه بشهادة العقول، وتلقته الطبائع بالقبول، وهو حجة أيضا لكنه أسرع إلى الفهم، وكذا العادة هي ما استمر الناس عليه على حكم العقول وعادوا إليه مرة أخرى"<sup>(٣)</sup>.

وبالنظر في التعريفين السابقين نجد أنهم لم يفرقوا بين العادة والعرف ما دام أن مبنى الحكم عليهما معا، لكون عامل التكرار الذي تتسم به العادة يجعل الناس يسكنون ويطمنون لهذه العادة، ويستقر تعاملهم عليها فتصير بذلك عرفا وبالعكس، وهذا ما جعل الفقهاء يعبرون عن أحدهما بالآخر، ولم يفرقوا في تعريفهم بفارق مؤثر بينهما، فنجدهم تارة يعبرون بقولهم "العادة محكمة"، كما نجدهم يعبرون بقولهم "المعروف عرفا كالمشروط شرطا"، إلى غيرها من القواعد الفقهية المتصلة بموضوع العرف والمبسوطة في كتب القواعد الفقهية.

ومن خلال ما سبق نجد أن العرف يكون في القول "العرف اللغوي"، كما يكون في الفعل "العرف الفعلي"، وما يهمنا هنا العرف اللغوي لتعلقه بالدراسة التطبيقية.

العرف اللغوي:

تحريف المصطلح:

تَبَايَنَّتْ عبارات الأصوليين والفقهاء في الاصطلاح الذي يجوز وقوعه حدًا لذلك المحدود، أهمها: معهود العرب في استعمال لغتهم؛ وهو يعني معرفة المجتهد بلسان

(١) الفروق ١/١٧١.

(٢) شرح تنقيح الفصول، ص ٤٤٨.

(٣) التعريفات، ص ١٤٩.

العرب وطرائقهم في البيان فضلا عن الاعتداد بعاداتهم وقت التنزيل ليسترشد بها في فهم القرآن واستنباط الأحكام منه. وسمّاه الإسْنويّ في "تهاية السؤل" (١)، وغيره (٢): "العادة القوليّة"، وأطلق عليه الزيلعي في "تبيين الحقائق" (٣): "العُرف اللفظي"، وسمّاه علاء بن سعيد الرجرجي في "مناهج التحصيل" (٤): "العُرف اللغوي".

والأمر لم يقف عند اختلاف العلماء مع غيرهم، بل تعدّى الأمر إلى الواحد منهم، كالقراقي الذي وسمّاه في "الإحكام" (٥): "ب"العادة في اللفظ"، وفي "الفروق" (٦) "ب"العُرف القولي".

فإن قيل لِمَ آثر الباحثان مصطلح "العُرف اللغوي" على غيره من المصطلحات؟ أُجيب بأنّ مراد ذلك -في رأيهما- يرجع إلى جواز كُلِّ ما ذُكر؛ إذ هو من قبيل ما يُعرّف عند الفقهاء بـ"اختلاف التنوع"، وإذا كان ذلك كذلك، فلا بأس في استخدامه؛ لأنه إذا عدل الباحثان عنه إلى غيره فسيُسأل السؤل نفسه.

تعريفه:

لم نقف على تعريف دقيق للعرف اللغوي باعتباره مركبا إضافيا، سوى ما ذكره الدكتور أحمد مصطفى الزرقا، والذي عرفه بقوله (٧): "أن يشيع بين الناس

(١) ينظر: نهاية السؤل للإسْنوي ٢١٧.

(٢) ينظر: رفع النقاب للرجرجي ٢٨٩/٣.

(٣) ينظر: تبيين الحقائق للزيلعي ١٢٨/٣.

(٤) ينظر: مناهج التحصيل للرجرجي ١١١/٣.

(٥) ينظر: الإحكام للقراقي ٢٢٠.

(٦) ينظر: الفروق للقراقي ١٧١/١.

(٧) المدخل الفقهي العام لأحمد الزرقا ٨٧٥/٢.

استعمال بعض الألفاظ والتراكيب في معنى معين بحيث يصبح ذلك المعنى هو المفهوم المتبادر منها إلى أذهانهم عند الإطلاق، بلا قرينة ولا علاقة عقلية".

قوله: "بلا قرينة ولا علاقة عقلية" خرج به المجاز؛ لأن هذا النوع من العرف لغة وضعية خاصة، تصبح معانيها حقائق عرفية، فإذا احتاج فهم المعنى المقصود إلى قرينة أو علاقة عقلية، لم يكن عرفاً بل من قبيل المجاز<sup>(١)</sup>.

يقول الدكتور نبيل بوراس<sup>(٢)</sup>: غير أن الملحوظ على هذا التعريف أنه يقتصر في معنى العرف على شيوع الاستعمال للألفاظ والتراكيب بين أفراد. ولازم القول أن عامل الزمن متغير.

كذلك يرد عليه انقداح المعنى في الذهن دون قرينة ولا علاقة عقلية. وإن أخذنا بعين الاعتبار أن العرف هو بمعنى العادة - عند بعض أهل العلم - نجد التعريف لا يعد من هذا المنطلق جامعاً مانعاً؛ كون مفهوم العادة أعم من ذلك بكثير؛ لشمولها على اعتبارات عدة في أساليب سوق الكلام".

وعرفه الدكتور طاهر براهيم بقوله<sup>(٣)</sup>: هو عادات لغوية لجماعة ما تتحدد بها علاقة الدوال مع المدلولات، ومدى تفاعل تلك العادات اللغوية مع شؤون حياتهم الثقافية والمعيشية.

وهو التعريف المرضي لمصطلح "العرف اللغوي" كمركب إضافي<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر: نظرية العرف لعبد العزيز خياط ٣٥.

(٢) فهم القرآن الكريم بين مرتكزات العرف اللغوي وخصوصيات العرف القرآني لنبيل بوراس/ مجلة المنهل ٨١-٨٢.

(٣) أثر العرف اللغوي لدى العرب أيام التنزيل لطاهر براهيم ١٢٥.

(٤) ينظر: فهم القرآن الكريم بين مرتكزات العرف اللغوي وخصوصيات العرف القرآني لنبيل بوراس/ مجلة المنهل ٨٢.

## المبحث الثاني: دور العرف اللغوي في سدّ أبواب الرّيف الفكريّ

جرت سنة الله تعالى في بعث الرّسل بلسان قومهم، وأن يكون الكتاب المنزل عليهم بلسان قومهم كذلك؛ ليفهموا مراد الله تعالى في خطابه إليهم دون الحاجة إلى ترجمان يبين لهم المقصود، فينقادون لأمره ويؤمنون به، وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا

مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِاللِّسَانِ قَوْمِهِ يُبَيِّنُ لَهُمْ فَيُضِلُّ اللَّهُ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾<sup>(١)</sup>، ولم يخالف الله السنن في حقّ نبينا محمد صلى الله عليه وسلم حيث بعثه عربيا، وجعل القرآن المنزل عليه بلسان عربيّ مبين.

وقد وردت نصوص كثيرة في القرآن الكريم تدل على عربيّته، وتثبت أنه منزل

بلسان عربي مبين؛ منها:

- ١- قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.
- ٢- قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾<sup>(٣)</sup>.
- ٣- قوله تعالى: ﴿قُرْآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾<sup>(٤)</sup>.
- ٤- قوله تعالى: ﴿كَتَبْنَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾<sup>(٥)</sup>.

(١) سورة إبراهيم: ٤.

(٢) سورة يوسف: ٢.

(٣) سورة طه: ١١٣.

(٤) سورة الزمر: ٢٨.

(٥) سورة فصلت: ١.

٥- قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِنُنذِرَ أُمَّ الْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا وَنُنذِرَ يَوْمَ

الْجَمْعِ لَا رَيْبَ فِيهِ فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ﴾<sup>(١)</sup>.

٦- قوله تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

ولما كان القرآن منزلاً باللغة العربية، فلا يمكن العدول عن هذه اللغة التي نزل بها القرآن إلى غيرها إذا أريد تفسير الكتاب الذي نزل بها؛ لأن معرفة معاني ألفاظه لا تؤخذ إلاّ منها، كما أن فهمه متوقف على اتباع العرف اللغوي للعرب الذين نزل القرآن بلسانهم، يقول الشاطبي<sup>(٣)</sup>: لا بدّ في فهم الشريعة من اتباع معهود الأميين، وهم العرب الذين نزل القرآن بلسانهم، فإن كان للعرب في لسانهم عرف مستمرّ فلا يصحّ العدول عنه في فهم الشريعة، وإن لم يكن ثمّ عرف، فلا يصحّ أن يجرى في فهمها على ما لا تعرفه، وهذا جار في المعاني والألفاظ والأساليب.

ويؤكد هذا المفهوم ابن فارس، حيث يقول<sup>(٤)</sup>: إنّ العلم بلغة العرب واجب على كلّ متعلّق من العلم بالقرآن والسنة والفتيا بسبب، حتى لا غناء بأحد منهم عنه، وذلك أنّ القرآن نازل بلغة العرب، ورسول الله صلى الله عليه وسلم عربي.

فمن أراد معرفة ما في كتاب الله جلّ وعزّ، وما في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم من كلّ كلمة غريبة أو نظم عجيب، لم يجد من العلم باللغة بداً.

(١) سورة الشورى: ٧.

(٢) سورة الزخرف: ٣.

(٣) تفسير الطبري ١/١١-١٢.

(٤) الصاحبى في فقه اللغة ٣٥.



ويقول ابن تيمية<sup>(١)</sup>: وأيضاً فإن نفس اللغة العربية من الدين، ومعرفتها فرض واجب؛ فإنّ فهم الكتاب والسنة فرض، ولا يفهم إلا بفهم اللغة العربية، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

ويقول الطبري<sup>(٢)</sup>: كان معلوماً أنه غير جائز أن يخاطب جل ذكره أحداً من خلقه إلا بما يفهمه المخاطب، ولا يرسل إلى أحد منهم رسولا برسالة إلا بلسان وبيان يفهمه المرسل إليه. لأن المخاطب والمرسل إليه، إن لم يفهم ما خوطب به وأرسل به إليه، فحالته - قبل الخطاب وقبل مجيء الرسالة إليه ويعدده - سواء، إذ لم يفده الخطاب والرسالة شيئاً كان به قبل ذلك جاهلاً. والله جل ذكره يتعالى عن أن يخاطب خطاباً أو يرسل رسالة لا توجب فائدة لمن خوطب أو أرسلت إليه، لأن ذلك فينا من فعل أهل النقص والعبث، والله تعالى عن ذلك متعال. ولذلك قال جل ثناؤه في محكم تنزيله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُبَيِّنَ لِقَوْمِهِ إِتْبَاتِ هُمْ﴾<sup>(٣)</sup>، وقال لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾<sup>(٤)</sup>، فالواجب أن تكون معاني كتاب الله المنزل على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، لمعاني كلام العرب موافقة، وظاهره لظاهر كلامها ملائماً، وإن باينه كتاب الله بالفضيلة التي فضل بها سائر الكلام والبيان.

يفهم من النصوص السابقة أهمية معرفة اللغة العربية ومجاري استعمال العرب لكلامها لمن يتصدى لتفسير القرآن؛ لأن عدم معرفتها يوقعه في الزلل ويجنبه الصواب

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ٥٢٧/١.

(٢) تفسير الطبري ١١١/١-١٢.

(٣) سورة إبراهيم: ٤.

(٤) سورة النحل: ٦٤.

في فهم مراد الخطاب القرآني، ويحمله على تحريف الكلم عن مواضعه؛ لذا أشار ابن جني إلى ضلال بعض المبتدعة الذين حملوا القرآن على مصطلحات أو مدلولات غير عربية، فقال<sup>(١)</sup>: إن أكثر من ضلّ من أهل الشريعة عن القصد فيها، وحاد عن الطريقة المثلى إليها، فإنما استهواه واستخفّ حلمه ضعفه في هذه اللغة الكريمة الشريفة التي خوطب الكافة به.

ومن الحصانة الفكرية والصون العقلي للمسلم من الوقوع في الزيغ والانحراف والضلال في فهم الوحي أن يفسر الخطاب القرآني في إطار اللغة المتعامل بها، فلا يفسر القرآن الذي نزل باللغة العربية على العرف اللغوي من لغة أخرى، أو على اصطلاح مولد في اللغة العربية نفسها؛ إذ يؤدي ذلك حتماً إلى الانحراف والزيغ الفكري والغلط الفاحش في فهم المراد من كلام الله تعالى.

فلا بد من الاعتماد على هدي اللغة العربية ومنطقها وأساليبها في تأويل آي القرآن الكريم، لا على منطق لغة أخرى واصطلاحها؛ إذ لكل قوم لغة واصطلاح، كما روى السيوطي عن الشافعي أنه قال<sup>(٢)</sup>: ما جهل الناس ولا اختلفوا إلا لترجمهم لسان العرب وميلهم إلى لسان أرسطاطوليس... ولم ينزل القرآن ولا أتت السنة إلا على مصطلح العرب ومذاهبهم في المحاور، والتخاطب، والاحتجاج، والاستدلال، لا على مصطلح اليونان، ولكل قوم لغة واصطلاح.

فقد عدّ الاعتماد على اصطلاح حادث دون الرجوع إلى العرف اللغوي للعرب في فهم النصوص الشرعية، من خلال مفرداتها وتراكيبها من أعظم أسباب الغلط في فهم كلام الله ورسوله؛ لأن ذلك يؤدي إلى عدم تحكيم دلالات الألفاظ العربية.

(١) الخصائص ٣/٢٤٨.

(٢) صون الكلام عن فن المنطق ٤٨، نقلًا عن التصور اللغوي عند الأصوليين ٤.

يقول الشاطبي<sup>(١)</sup>: فاللغة العربية من حيث هي ألفاظ دالة على معان نظران:

أحدهما: من جهة كونها ألفاظا وعبارات مطلقة، دالة على معان مطلقة، وهي الدلالة الأصلية.

والثاني: من جهة كونها ألفاظا وعبارات مقيدة دالة على معان خادمة، وهي الدلالة التابعة، فإن كل خبر يقتضي في هذه الجهة أمورا خادمة لذلك الإخبار، بحسب الخبر والمخبر والمخبر عنه والمخبر به، ونفس الإخبار، في الحال والمساق، ونوع الأسلوب: من الإيضاح، والإخفاء، والإيجاز، والإطناب، وغير ذلك، وإذا ثبت هذا فلا يمكن من اعتبار هذا الوجه الأخير أن يترجم كلاما من الكلام العربي بكلام العجم على حال، فضلا عن أن يترجم القرآن وينقل إلى لسان غير عربي، إلا مع فرض استواء اللسانين في اعتباره عينا، كما إذا استوى اللسانان في استعمال ما تقدم تمثيله ونحوه.

فكلام الشاطبي هذا، وخاصة النظر الثاني منه يكشف عن نظرة العلماء تجاه النص، وأن النص ينبغي أن يراعى فيه المقام وما يحيط به من ظروف وملابسات محيطة بالحدث اللغوي؛ إذ لا تتجلى دلالة النص إلا في ظل هذه الظروف والملابسات، وأن مقامات الكلام تختلف من مقام إلى آخر أي من تقرير إلى توبيخ وإلى تهديد<sup>(٢)</sup>.

ومن أمثلة ذلك قضية العموم التي نظر إليها علماء الأصول في ظل العرف اللغوي للعرب، وما وافق منها مقتضيات الأحوال، يقول الشاطبي<sup>(٣)</sup>: فالحاصل أن العموم إنما يعتبر بالاستعمال، ووجوه الاستعمال كثيرة، ولكن ضابطها مقتضيات الأحوال التي هي

(١) الموافقات ٢/١٠٥-١٠٧.

(٢) ينظر: معهود العرب بين الحصانة الفكرية وأصحاب النص المفتوح ٩.

(٣) الموافقات ٤/٢١.

ملاك البيان؛ فإن قوله: ﴿تُدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾<sup>(١)</sup>، لم يقصد به أنها تدمر السموات والأرض والجبال، ولا المياه ولا غيرها مما هو في معناها، وإنما المقصود: تدمر كل شيء مرت عليه مما شأنها أن تؤثر فيه على الجملة، ولذلك قال: ﴿فَأَصْبَحُوا لَا يَرَوْنَ إِلَّا مَسْكِنَهُمْ كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ﴾<sup>(٢)</sup>، وقال في الآية الأخرى: ﴿مَا نَذَرْنَا مِنْ شَيْءٍ أَنْتَ عَلَيْهِ إِلَّا جَعَلْتَهُ كَالرَّمِيمِ﴾<sup>(٣)</sup>.

ومن الأمثلة كذلك قضية اعتبار القرائن والسياق في تحديد معاني الألفاظ دون الاكتفاء بمعرفة الوضع اللغوي فقط، وإن كان معرفة الوضع اللغوي من الشروط المعول عليها في تحديد المعنى أولاً، ثم إذا تطرق إليه الاحتمال لجئ إلى القرائن فتظهر أهمية السياق في دفع الاحتمالات، وبيان المراد من ألفاظ الوحي. ودليل ذلك في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَسِقُونَ﴾<sup>(٤)</sup>، فبالنظر إلى الوضع اللغوي للفظ الصلاة فقط دون اعتبار السياق الذي وردت فيه الآية، لفسر اللفظ بالدعاء، ويكون المراد من الآية: ولا تدع على أحد منهم مات أبداً، فلما كان العرف اللغوي لدى العرب يشمل الأحوال والمساقات والقرائن في تحديد المعنى، خاصة إذا تطرق فيه الاحتمال، يلجأ إلى سبب نزول الآية وهو السياق الذي ورد فيه، فيعلم أن المقصود بالصلاة هنا هو صلاة الجنازة<sup>(٥)</sup>.

(١) سورة الأحقاف: ٢٥.

(٢) سورة الأحقاف: ٢٥.

(٣) سورة الذاريات: ٤٢.

(٤) سورة التوبة: ٨٤.

(٥) ينظر: فتح الباري ٨/١٨٤-١٨٩.

يدل هذا على أهمية اعتبار معاني الألفاظ في زمنها، وسياقها، وما يحيط بها من ظروف وملابسات خارجية، يقول الشاطبي<sup>(١)</sup>: المساقات تختلف باختلاف الأحوال والأوقات والنوازل، وهذا معلوم في علم المعاني والبيان؛ فالذي يكون على بال من المستمع والمتفهم الالتفات إلى أول الكلام وآخره، بحسب القضية وما اقتضاه الحال فيها، لا ينظر في أولها دون آخرها، ولا في آخرها دون أولها، فإن القضية وإن اشتملت على جمل؛ فبعضها متعلق ببعض؛ لأنها قضية واحدة نازلة في شيء واحد، فلا محيص للمتفهم عن رد آخر الكلام على أوله، وأوله على آخره، وإذ ذلك يحصل مقصود الشارع في فهم المكلف، فإن فرق النظر في أجزائه؛ فلا يتوصل به إلى مراده، فلا يصح الاقتصار في النظر على بعض أجزاء الكلام دون بعض، إلا في موطن واحد، وهو النظر في فهم الظاهر بحسب اللسان العربي وما يقتضيه، لا بحسب مقصود المتكلم، فإذا صح له الظاهر على العربية؛ رجع إلى نفس الكلام، فعما قريب يبدو له منه المعنى المراد؛ فعليه بالتعبد به.

ويحسن هنا أن نشير إلى أن العلماء قد شددوا النكير على من فسّر القرآن وهو جاهل بلغة العرب، وطرائقهم في تخاطبهم ومحاوراتهم، ومن ذلك ما روي عن مجاهد أنه قال<sup>(٢)</sup>: لا يحلّ لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتكلم في كتاب الله، إذا لم يكن عالماً بلغات العرب.

وقال مالك بن أنس<sup>(٣)</sup>: لا أوتى برجل يفسّر كلام الله، وهو لا يعرف لغة العرب، إلا جعلته نكالا.

(١) الموافقات ٤/٢٦٦.

(٢) ينظر: قوله في: البرهان في علوم القرآن ١/٢٩٢.

(٣) ينظر: قوله في: شعب الإيمان ٥/٢٣٢.

وقال ابن تيمية<sup>(١)</sup>: لا بدّ في تفسير القرآن والحديث من أن يعرف ما يدلّ على مراد الله ورسوله من الألفاظ، وكيف يفهم كلامه؟ فمعرفة العربية التي خوطبنا بها ممّا يعين على أن نفقه مراد الله ورسوله بكلامه، وكذلك معرفة دلالة الألفاظ على المعاني؛ فإنّ عامّة ضلال أهل البدع كان بهذا السبب، فإنّهم صاروا يحملون كلام الله ورسوله على ما يدعون أنّه دالّ عليه، ولا يكون الأمر كذلك.

وقال الزركشي<sup>(٢)</sup>: واعلم أنّه ليس لغير العالم بحقائق اللغة وموضوعاتها تفسير شيء من كلام الله، ولا يكفي في حقّه تعلم اليسير منها؛ فقد يكون اللفظ مشتركا وهو يعلم أحد المعنيين والمراد المعنى الآخر.

ومن زعم بعد قراءة كلام هؤلاء الأعلام أنه قادر على فهم كلام الله من غير معرفة العرف اللغوي للعرب، وبغير معرفة العربية، أو زعم أنه قادر على السلامة من الوقوع في الزلل والزيغ الفكري من دون معرفتها، فقد أعظم الفرية، وقال محالا، ولذا قال أبو الوليد بن رشد<sup>(٣)</sup>، في جواب له عمّن قال إنه لا يحتاج إلى لسان العرب: هذا جاهل، فلينصرف عن ذلك، وليتب منه، فإنه لا يصلح شيء من أمور الديانة والإسلام إلا بلسان العرب، يقول الله تعالى: ﴿لِسَانَ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ﴾<sup>(٤)</sup>، إلا أن يرى أنّه قال ذلك لخبث في دينه، فيؤدبه الإمام على قوله ذلك بحسب ما يرى، فقد قال عظيما.

ونذكر في هذا الصدد جملة من الأمثلة -للأخطاء التي وقع فيها بعض الناس بسبب الجهل باللغة، وبسبب عدم الاعتصام بالعرف اللغوي العربي في فهم الخطاب

(١) الإيمان ٩٧.

(٢) البرهان في علوم القرآن ١/٢٩٥.

(٣) ينظر: قوله في التحرير والتنوير ١/٢٠.

(٤) سورة الشعراء: ١٩٥.

القرآني والحديثي، فوقعوا في الانحراف الفكري والزيغ العقلي، وابتدعوا في الدين وفي كلام الله من التأويلات الفاسدة والتحريفات المنكرة:

- قول من زعم أنه يجوز للرجل نكاح تسع حرائر، مستدلاً بقوله -تعالى-:  
﴿فَأَنكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنٍ وَثُلَّةً وَرَافِعًا﴾<sup>(١)</sup>، فالمجموع تسع نسوة؛ قال الشاطبي<sup>(٢)</sup>:  
ولم يشعر بمعنى فعال ومفعل، وأنّ معنى الآية: فانكحوا إن شئتم اثنتين اثنتين، أو ثلاثاً ثلاثاً، أو أربعاً أربعاً.

- قول من قال: إنّ المحرم من الخنزير إنما هو اللحم، وأما الشحم فحلال؛ لأنّ القرآن إنما حرّم اللحم دون الشحم، ولو عرف أنّ اللحم يطلق على الشحم، بخلاف الشحم فلا يطلق على اللحم، لما قال ما قال.

- قول من قال في حديث: "لا تسبوا الدهر؛ فإنّ الله هو الدهر، يقلّب الليل والنهار"<sup>(٣)</sup>؛ بأنّ فيه مذهب الدهريّة، وهذا جهل، فإنّ المعنى: لا تسبوا الدهر إذا أصابكم مصائب، ولا تنسبوا إليه، فإنّ الله هو الذي أصابكم، فإنكم إذا سببتم الدهر، وقع السبّ على الفاعل لا على الدهر.

يقول الشاطبي بعد إيراد هذه الأمثلة<sup>(٤)</sup>: قد ظهر بهذه الأمثلة كيف يقع الخطأ في العربية في كلام الله سبحانه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم وأنّ ذلك يؤدي إلى تحريف الكلم عن مواضعه، والصحابة رضوان الله عليهم براء من ذلك؛ لأنهم عرب لم يحتاجوا في فهم كلام الله تعالى إلى أدوات ولا تعلّم.

(١) سورة النساء: ٣.

(٢) الاعتصام ٨١٣/٢.

(٣) مسند البزار ٤٠/١٥.

(٤) الاعتصام ٨١٥/٢.

ومن الأمثلة على الأخطاء التي وقع فيها الناس في الحديث النبوي ما أورده أ.د. أيمن مهدي<sup>(١)</sup>:

- روى الشيخان عن عائشة رضي الله عنها: أن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، قلن للنبي صلى الله عليه وسلم: أيّا أسرع بك لحوقاً؟ قال: "أسرعنّ لحاقاً بي أطولكنّ يداً" قالت: فكأن يتناولن أيّتهن أطول يداً، قالت: فكانت أطولنا يداً زينب، لأنّها كانت تعمل بيدها وتصدّق<sup>(٢)</sup>.

قاله صلى الله عليه وسلم لنسائه فحسبته على ظاهره من الطول الذي هو ضدّ القصر، فظنّت سودة إحدى زوجاته أنها المرادة؛ لأنها كانت أقصرهن يداً، فلما ماتت زينب بنت جحش رضي الله عنها قبلها علمن حينئذ أن المراد بالطول هو الفضل والكرم، وكانت زينب أكثرهن صدقة، وهذا يوافق كلام العرب فهم يقولون: فلان أطول يداً في حالة الكرم، ولولا فهم هذا لأشكل هذا الحديث، فبمقدار قدرة المحدث على فهم اللغة يستطيع فهم القواعد الشرعية والنصوص النبوية واستنباط الأحكام منها.

- ومن ذلك ما رواه الشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "اشتكت النار إلى ربّها فقالت: ربّ أكل بعضي بعضاً! فأذن لها بنفسين: نفس في الشتاء ونفس في الصيف، فأشدّ ما تجدون من الحرّ، وأشدّ ما تجدون من الرّمهير"<sup>(٣)</sup>.

فقد يشكل فهم هذا الحديث على البعض؛ لأنه يعلم أن أسباب تغير الفصول معروف، وهو قائم على سنن كونية، يعلمها الدارسون، ولكن إذا أردنا أن نفهم هذا الحديث

(١) ينظر: أثر اللغة العربية في فهم الحديث الشريف ١/١٣.

(٢) الجمع بين الصحيحين ٤/١٣٢.

(٣) الجمع بين الصحيحين ٣/٤٨.



وفق قواعد اللغة وعلومها فإننا ندرك أن الحديث محمول على المجاز والتصوير الفني، فهو يصور شدة الحرّ على أنّها من أنفاس جهنّم، كما يصوّر الزمهرير على أنّه نفس آخر من أنفاسها، وجهنّم تحوي من ألوان العذاب أشدّ الحرارة، وأشدّ الزمهرير. وبهذا يفهم الحديث، ويزول الإشكال.

ومن خلال ما سبق يتبيّن أنّ معرفة اللغة من أعظم أسباب سدّ الزيغ الفكري، وبمعرفة العرف اللغوي للعرب يعصم المرء نفسه من اتباع طريقة المبتدعة من الباطنية والرافضة والمعتزلة وغيرهم من الفرق التي تزعم أنه لا يحتاج إلى اللغة والعرف اللغوي لتفسير نصوص الوحيين؛ لكي يتسنّى لهم تحريف كتاب الله سبحانه وسنة رسوله على ما يريدون، مما لا يضبطه لغة ولا عقل ولا نقل<sup>(١)</sup>. وفي مثل هؤلاء يقول يحيى العلوي<sup>(٢)</sup>: اعلم أنّ فريقا من أهل الزيغ، يزعمون أنهم يصدّقون بالقرآن، أنكروا تفسيره من اللغة، وأنه لا يمكن الوقوف على معانيه منها، ولا مجال فيه لاستعمال النظر، وسلوك منهج الاستدلال، وإنما يوجد معناه عندهم من الأئمة المعصومين بزعمهم، وهم فرق ثلاث: الحشوية، والباطنية، والرافضة، وذلك لأنّ القرآن لما كان مصرّحا بفساد مذهبهم، وموضّحا لفضائحهم حاولوا دفعه، موهمين أنّ القرآن لا يدلّ على فساد مذهبهم؛ لأنّ معناه لا يمكن أخذه من جهة اللغة، يريدون بذلك ترويح مذاهبهم الرديئة، وتسويغ تأويلاتهم المنكرة ... وأعظمهم في الضّرر وأدخلهم: هؤلاء الباطنية، فإنّهم تلبّسوا بالإسلام، وتظاهروا بمحبة أهل البيت في الدعاء إلى نصرتهم، فاستلبوا بذلك قلوب العامّة، ولبّسوا عليهم الأمر بدقّة الحيل، ولطيف الاستدراج.

(١) ينظر: التفسير اللغوي ٤٨-٥٠.

(٢) مشكاة الأنوار الهادمة لقواعد الباطنية الأشرار ١٤٤-١٤٥.

## الفصل الثاني:

### أثر العرف اللغوي في فهم القرآن الكريم:

ويشتمل على أحد عشر مبحثاً:

**المبحث الأول:** قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مِنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾<sup>(١)</sup>.

أثر العرف اللغوي في فهم الآية الكريمة:

قد يعتري الإنسان سوء فهم لقوله تعالى ﴿إِلَّا لِنَعْلَمَ﴾<sup>(٢)</sup> فيظن أن الله سبحانه لم يعلم المتبع لرسوله من المنقلب على عقبه إلا بعد تحويل القبلة، وهذا الظن عظيم في حق الله تعالى، ومرد سوء الفهم هنا حصر الدلالة في مجرد اللفظ أو الوضع الأول دون النظر إلى السياق اللغوي والاستعمالات العرفية العربية التي نزل القرآن الكريم وفق ضروبها.

وكل ما سبق من أقوال المفسرين لهذه الآية يدل على العرف اللغوي؛ لأن من أسلوب العرب في كلامهم أنهم قد يسندون العمل إلى غير العامل أحياناً؛ كإسناد ما فعل أتباع الأمير إليه، مثل: بنى الأمير القصر، مع أن الأمير ليس هو الذي بنى القصر، لكن بنى بأمره.

(١) سورة البقرة: ١٤٣.

(٢) سورة البقرة: ١٤٣.

وقد أجاب ابن جرير الطبري عن هذا الاستشكال، فقال<sup>(١)</sup>: فإن قال لنا قائل: أو ما كان الله عالما بمن يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه، إلا بعد اتباع المتبع، وانقلاب المنقلب على عقبيه، حتى قال: ما فعلنا الذي فعلنا من تحويل القبلة إلا لنعلم المتبع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المنقلب على عقبيه؟

قيل: إن الله جل ثناؤه هو العالم بالأشياء كلها قبل كونها، وليس قوله: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ﴾<sup>(٢)</sup> يخبر عن أنه لم يعلم ذلك إلا بعد وجوده.

فإن قال: فما معنى ذلك؟

قيل له: أما معناه عندنا، فإنه: وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا ليعلم رسولي وحزبي وأوليائي من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه، فقال جل ثناؤه: ﴿إِلَّا لِنَعْلَمَ﴾<sup>(٣)</sup>، ومعناه: ليعلم رسولي وأوليائي. إذ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأوليأؤه من حزبه.

وكان من شأن العرب وعرفهم إضافة ما فعله أتباع الرئيس إلى الرئيس، وما فعل بهم إليه، نحو قولهم: افتح عمر بن الخطاب سواد العراق، وجبى خراجها، وإنما فعل ذلك أصحابه، عن سبب كان منه في ذلك.

ولهذا الأسلوب نظائر كثيرة في القرآن الكريم، والسنة النبوية، وفي كلام العرب، فمن هذه النظائر:

(١) تفسير الطبري ٣/١٥٨-١٥٩.

(٢) سورة البقرة: ١٤٣.

(٣) سورة البقرة: ١٤٣.

قوله تعالى: ﴿وَلَنْبَلُونَكُمْ حَتَّى تَمَارَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ﴾<sup>(١)</sup>، ذكر الفراء<sup>(٢)</sup>، في هذه الآية: أن الله هو يعلم المجاهد والصابر بغير ابتلاء، ففي هذا المفهوم وجهان: أحدهما: أن العرب تشتترط للجاهل إذا كلمته بشبهه هذا شرطا تسنده إلى أنفسها وهي عالمة، ومخرجُ الكلام كأنه لمن لا يعلم، ومن ذلك أن يقول القائل: النار تحرق الحطب، فيقول الجاهل: بل الحطب يحرق النار، فيقول العالم: سنأتي بحطب ونار لنعلم أيهما يأكل صاحبه؛ فهذا وجه بيّن.

والوجه الآخر: أن تقول: "لنبلونكم حتى نعلم"؛ معناه: حتى نعلم عندكم، فكأن الفعل لهم في الأصل.

ومنها: قوله تعالى: ﴿أَلَنْ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾<sup>(٣)</sup>.

ومنها: قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَتَذَكَّرْ أَوْ يَخْشَى﴾<sup>(٤)</sup>.

ومنها: قوله عز وجل: ﴿فَلْيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا﴾<sup>(٥)</sup>.

ومنها: قوله عز وجل: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ﴾<sup>(٦)</sup>.

ومنها ما جاء في الحديث القدسي أن الله عز وجل يقول: ((مرضت فلم يعدني عبدي، واستقرضته فلم يقرضني، وشتمني ولم ينبغ له أن يشتمني)).

(١) سورة محمد: ٣١.

(٢) ينظر: معاني القرآن للفراء ٣٦٠/٢.

(٣) سورة الأنفال: ٦٦.

(٤) سورة طه: ٤٤.

(٥) سورة العنكبوت: ٣.

(٦) سورة آل عمران: ١٤٢.

ومنها قول بعض العرب: أجوع في غير بطني، وأعرى في غير ظهري، بمعنى جوع أهله وعياله وعري ظهورهم.

ومن خلال هذه النظائر يتضح لنا أن هذا الأسلوب ليس بغريب على العرب، بل جرى على ما كان معهودا عندهم، وعلى عرفهم اللغوي، مما كان له بالغ الأثر في فهم الآية الكريمة، وإزالة ما يعتري بعض الأذهان من سوء الفهم حيالها.

**المبحث الثاني:** قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾<sup>(١)</sup>.

أثر العرف اللغوي في فهم الآية الكريمة:

اختلف في قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾<sup>(٢)</sup> هل هو نص صريح أم مجمل<sup>(٣)</sup>؟

فذهب قوم من القدرية إلى أنه نص مجمل؛ لأن الأعيان لا تتصف بالتحريم وإنما يحرم فعل ما يتعلق بالعين، وليس يدرى ما يحرم من الأم أهو النظر أم المضاجعة أم الوطء؟ وليس بعضها أولى من بعض.

وذهب غيرهم إلى أن هذا نص صريح عام، ويفهم مدلوله بالعرف؛ لأن الأسماء قسمان، وضعية وعرفية:

فالوضعية هي التي وضعت لشيء ما ولا تقع على غيره، أما العرفية فهي التي خصصت ببعض موضوعها أو نقلت عنه إلى سواه فصارت فيما خصصت به أو نقلت إليه أعرف وأشهر، وهذه تلحق بالوضعية بعرف الاستعمال فيها، ومن عايش

(١) سورة النساء: ٢٣.

(٢) سورة النساء: ٢٣.

(٣) ينظر: المعتمد في أصول الفقه ٣٠٧/١؛ والتبصرة في أصول الفقه ٢٠١؛ وأحكام القرآن

لابن الفرس ١٢٣/٢-١٢٤.

العرب ومارس اللغة واطلع على عرف أهلها علم أنه لا يستراب في أن من قال: حرمت عليك الدار إنما يريد الدخول فيها خاصة، أو الطعام إنما يريد الأكل خاصة، أو النساء إنما يريد الجماع، وهذا صريح عندهم مقطوع به فكيف يكون مجملاً؟ وبناء على هذا فإن هذه الآية عامة في تحريم سائر وجوه الاستمتاع بالأمهات، وكونها عامة ينافي كونها مجملة، ونظير هذه الآية قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمِيَّةٌ﴾<sup>(١)</sup> في العموم؛ أي: أكلها وسائر الانتفاع بها.

يقول الإمام الغزالي تعقيباً على رأي القدرية السابق<sup>(٢)</sup>: وهذا فاسد، ثم قال: ومن أنس بتعارف أهل اللغة، واطلع على عرفهم علم أنهم لا يستريبون في أن من قال: حرمت عليك الطعام والشراب أنه يريد الأكل دون النظر والمس، وإذا قال: حرمت عليك هذا الثوب أنه يريد اللبس، وإذا قال: حرمت عليك النساء إنما يريد الوقاع. وهذا صريح عندهم مقطوع به فكيف يكون مجملاً!؟

### المبحث الثالث: قوله تعالى: ﴿وَلْيُنذِرَ أُمَّ الْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا﴾<sup>(٣)</sup>.

أثر العرف اللغوي في فهم الآية الكريمة:

الأم أصل الشيء، والعرب تسمى كل ما يجري مجرى الأصل للشيء أمًا له، وتسمى كل جامع أمراً أو مقدم لأمر، إذا كانت له توابع تتبعه، هو لها إمام جامع: أمًا، ومنه قولهم للجلدة التي تجمع الدماغ: أم الرأس، وتسميتهم لواء الجيش ورايتهم

(١) سورة المائدة: ٣.

(٢) المستصفي ١٨٧.

(٣) سورة الأنعام: ٩٢.

التي يجتمعون تحتها للجيش: أمّا<sup>(١)</sup>، ومن ذلك قول ذي الرمة يصف راية معقودة على قنّاة يجتمع تحتها هو وصحبه<sup>(٢)</sup>:

على رأسه أمّ لنا نفتدي بها      جماع أمور لا نُعاصي لها أمرا

يعني بقوله: "على رأسه أم له" أي على رأس الرمح راية يجتمعون لها في النزول والرحيل وعند لقاء العدو.

ومنه قول حميد بن ثور الهلالي<sup>(٣)</sup>:

إذا كانتِ الخمسون أمّك لم يكن      لدائكِ إلا أن تموتَ طيببُ

وسمى الخمسين أمّا هنا لمن قد بلغها؛ لأن الخمسين جامعة ما دونها من العدد.

ومنه تسمية فاتحة الكتاب بأمّ القرآن؛ لتقدمها على سائر سور القرآن.

ومنه تسمية مكة بأمّ القرى؛ لتقدمها أمام جميعها، وجمعها ما سواها، وقيل: لأنها أصل البلاد، دحيت الأرض تحتها<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر: تفسير الطبري ١٠٧/١-١٠٨.

(٢) البيت من الطويل، في ديوانه ١٤٤٦/٣.

(٣) البيت من الطويل، منسوب له في تفسير الطبري ١٠٨/١.

(٤) ينظر: اللباب في علوم الكتاب ١٦٠/١.

## المبحث الرابع: قوله تعالى: ﴿ قَالَ هَذَا صِرَاطٌ عَلَيَّ مُسْتَقِيمٌ ﴾<sup>(١)</sup>.

أثر العرف اللغوي في فهم الآية الكريمة:

قد يستشكل البعض أن "على" تكون في أصل وضعها بمعنى الاستعلاء، فهل المقصود في الآية الكريمة معنى الاستعلاء؟

نقول: الاستعلاء هو الدلالة على أن الاسم المجرور بـ "على" قد وقع فوقه المعنى الذي قبل "على" وقوعاً حقيقياً، نحو: جلس محمد على السطح، أو مجازياً، نحو قوله تعالى: ﴿ تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ ﴾<sup>(٢)</sup>، وهذا المعنى غير متحقق لا حقيقة ولا مجازاً؛ إذ لا استعلاء لشيء على الله تعالى، وعليه يكون استعمال "على" في الآية الكريمة قد جاء وفق العرف اللغوي، ومعهود العرب في خطابها كما سبق، ونظير ذلك: قول العرب لمن خاصمته: طريقك في هذا الأمر على فلان؛ أي: إليه يصير النظر في أمرك.

وقد ذكر العلماء<sup>(٣)</sup>، أن نحو قولك: "اعتمدت على الله وتوكلت عليه"، ليس من الاستعلاء لا حقيقة ولا مجازاً؛ لأن الله جلّت قدرته لا يعلو عليه شيء لا حقيقة ولا مجازاً، وإنما المراد أنها بمعنى الإضافة فيكون المعنى: أضفت توكلي واعتمادي إلى الله.

(١) سورة الحجر: ٤١.

(٢) سورة البقرة: ٢٥٣.

(٣) ينظر: حاشية العطار على شرح الجلال ١/٤٤٥.



**المبحث الخامس: قوله تعالى:** ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾<sup>(١)</sup>

أثر العرف اللغوي في فهم الآية الكريمة:

البشارة في أصل اللغة: الخبر الذي يغير البشارة من حزن أو سرور، ثم خصّ في عرف اللغة بالسرور ولا يكون إلا بالخبر الأول.

والتبشير في عرف اللغة: مختص بالخبر الذي يفيد السرور، إلا أنّ أصله عبارة عن الخبر الذي يؤثر في تغيير بشرة الوجه، ومعلوم أنّ السرور كما يوجب تغير البشرة، فكذلك الحزن يوجبه؛ فوجب أن يكون التبشير حقيقة في القسمين، ويؤكد قوله تعالى: ﴿فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾<sup>(٢)</sup>، وقيل: المراد بالتبشير هنا الإخبار<sup>(٣)</sup>.

قيل<sup>(٤)</sup>: ويعدّ قول الرازي في أن إطلاقه على الخير والشرّ خلاف المشهور.

وسواد الوجه يعبر عن المساءة كناية أو مجازاً، وقيل فيه وجهان<sup>(٥)</sup>:

الأول: أن البياض عبارة عن الاستبشار، والسواد عبارة عن الغم، وهذا مجاز مستعمل قال تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾<sup>(٦)</sup>. ويقال: لفلان عندي يد بياض.

(١) سورة النحل: ٥٨.

(٢) سورة آل عمران: ٢١.

(٣) ينظر: تفسير الرازي ٢٠/٢٢٥. ؛ واللباب في علوم الكتاب ١٢/٨٨.

(٤) ينظر: السراج المنير ٢/٢٣٨.

(٥) ينظر: اللباب في علوم الكتاب ٥/٤٥٤.

(٦) سورة النحل: ٥٨.

قال بعضهم في الشيب<sup>(١)</sup>:

يا بياض القرون سَوَدت      عند بياض الوجوه سود  
فلعمري لأخفيتك جهدي      عن عياني وعن عيان العيون  
بسواد فيه بياض لوجهي      وسواد لوجهك الملعون

وتقول العرب -لمن نال بغيته، وفاز بمطلوبه: ابيضّ وجهه، ومعناه: الاستبشار والتهلل، ويقال لمن وصل إليه مكروه: اربدّ وجهه، واخبرّ لونه، وتغيرت صورته، فعلى هذا معنى الآية.

الثاني: أن البياض والسواد يحصلان حقيقة؛ لأن اللفظ حقيقة فيهما، ولا دليل يصرفه، فوجب المصير إليه، ولأصحاب الوجه الأول أن يقولوا: بل معنا دليل يصرفه، وهو قوله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُّسْفِرَةٌ ۖ (٣٨) ضَاكِكَةٌ مُّسْتَبْشِرَةٌ ۖ (٣٩) وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ عَلَيَّآ عَبْرَةٌ ۖ (٤٠) تَرْمَهُمَا قَرْزَةٌ ۗ (٤١)﴾<sup>(٢)</sup>، فجعل العبرة والقتر في مقابلة الضحك والاستبشار، فلو لم يكن المراد ما ذكرنا من المجاز لما صح جعله مقابلا له.

فبناء على ما سبق جاءت الآية الكريمة على معهود العرب وأسلوبهم في استعمال بياض الوجه وسواده للدلالة على السرور والحزن، وكذلك استعمالهم البشارة في خبر الخير والشر، وإن كان عرفهم اللغوي يخصصها بالخير، ولعله عبر عنه بهذا اللفظ تنبيها على تعكيسهم للأمور في جعلهم وسرورهم وحزنهم وغير ذلك من أمرهم.

(١) الأبيات من الخفيف، بلا نسبة في تفسير الرازي ٢٠/٢٢٥، واللباب في علوم الكتاب ٥/٤٥٤.

(٢) سورة عبس: ٣٨-٤١.

**المبحث السادس: قوله تعالى:** ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

أثر العرف اللغوي في فهم الآية الكريمة:

تقدم أن الأصل في استعمال "الإذاقة" يكون في إحساس طبيعة الطعام والمشروب حقيقة، ثم استعملت في هذه الآية الكريمة في الجزاء على سبيل الاستعارة.

ويفهم هنا أن لفظ "الإذاقة" قد خرج من المعنى الموضوع له في الأصل - وهو معرفة وإحساس طبيعة الطعام والمشروب - إلى المعنى الفرعي المجازي - وهو جزاء العمل السيء، والعقاب المترتب عليه - وكل ذلك من وفق العرف اللغوي ومعهود العرب في خطابها.

قال الجاحظ<sup>(٢)</sup>: للعرب إقدام على الكلام ثقة بفهم المخاطب من أصحابهم عنهم، كما جوزوا قوله: أكله الأسود وإنما يذهبون إلى النهش واللذع والعض، وأكل المال وإنما يذهبون إلى الإفناء، كما قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِهَتِنِمْ ظُلْمًا إِثْمًا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾<sup>(٣)</sup> ولعلمهم شربوا بتلك الأموال الأنبيذة، ولبسوا الحلل وركبوا الدواب ولم ينفقوا منها درهما في سبيل الله إنما أكل. وجوزوا: أكلته النار وإنما أبطلت عينه، كما يقال أيضا: نقت لما ليس يُطعم، وهو قول الرجل إذا بالغ في عقوبة عبده: نق وكيف نقته؟ أي وجدت طعمه، ومنه قوله عز وجل: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ

(١) سورة النحل: ١١٢.

(٢) الحيوان ١٦/٥.

(٣) سورة النساء: ١٠.

أَلْعَزِيزُ الْكَرِيمُ ﴿١﴾، وقوله تعالى: ﴿فَذَاقُوا وَبَالَ أَمْرِهِمْ﴾<sup>(١)</sup> ثم قالوا: طَعِمْتَ لغير الطعام، كما قال العرجي<sup>(٣)</sup>:

فَإِنْ شَتَّتْ حَرَمَتُ النِّسَاءِ سِوَاكُمْ      وَإِنْ شَتَّتْ لَمْ أَطْعَمْ نُقَاخًا وَلَا بَزْدًا

ولم يتوقف عرف العرب في استعمال الذوق على هذا فقط، بل تعدى هذا إلى معنى التجربة والتعرف والاختبار، فيقال: ذقت ما عند فلان إذا جرّبته وعرفته واختبرته، ويقال أيضا: اركب هذا الفرس تذقه؛ أي: تعرف ما عنده من الجري، ومنه قول الشماخ يصف قوسا<sup>(٤)</sup>:

فَذَاقَ فَأَعْطَتْهُ مِنَ اللَّيْنِ جَانِبًا      كَفَىٰ وَلَهَا أَنْ يُغْرَقَ السَّهْمَ حَاجِزُ

وعليه يكون معنى الآية: عرفهم سوء أثر الخوف والجوع بسبب معصيتهم، وكفرهم بأنعم الله<sup>(٥)</sup>.

نُقِلَ عن ابن الزاودي أنه قال لابن الأعرابي الأديب: هل يذاق اللباس؟ قال ابن الأعرابي: لا باس ولا لباس؛ يا أيُّها النّسناس<sup>(٦)</sup>، هب أنك تشكّ أن محمدا صلى الله عليه وسلم كان نبيا أو ما كان عربيا؟

(١) سورة الدخان: ٤٩.

(٢) سورة التغابن: ٥.

(٣) البيت من الطويل. ينظر ديوانه ٢٠٦.

النقاح: الماء البارد العذب الصافي. والبرد: الريق.

(٤) البيت من الطويل. ينظر ديوانه ١٩٠.

(٥) ينظر: التفسير الوسيط للواحدى ٨٨/٣.

(٦) النسناس: الذي يشبهون الناس، وليسوا بناس. وقيل إن منهم يأجوج ومأجوج. ينظر تهذيب

اللغة (نسنس) ٢١٦/١٢.

وكان مقصود ابن الزاوندي الطعن في هذه الآية، وهو أن اللباس لا يذاق بل يلبس، فكان الواجب أن يقال: فكساهم الله لباس الجوع، أو يقال: فأذاقهم الله طعم الجوع.

والجواب على ذلك من وجوه<sup>(١)</sup>:

الأول: أن ما أصابهم من الهزال والشحوب، وتغيير ظاهريهم عما كانوا عليه من قبل كاللباس لهم.

الثاني: أن الأحوال التي حصلت لهم عند الجوع نوعان: أحدهما: المذوق هو الطعام، فلما فقدوا الطعام صاروا كأنهم يذوقون الجوع. والثاني: أن ذلك الجوع كان شديدا كاملا، فصار كأنه أحاط بهم من كل الجهات، فأشبهه اللباس.

فالحاصل أنه حصل في ذلك الجوع حالة تشبه المذوق، وحالة تشبه الملبوس، فاعتبر تعالى كلا الاعتبارين، فقال: ﴿فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ﴾<sup>(٢)</sup>.

الثالث: أن التقدير: عرّفها الله لباس الجوع والخوف، إلا أنه تعالى عبّر عن التعريف بلفظ الإذاقة، وأصل الذوق بالفم، ثم قد يستعار فيوضع موضع التعرّف وهو الاختبار، تقول: ناظر فلانا وذاق ما عنده؛ قال الشاعر<sup>(٣)</sup>:

وَمَنْ يَذُقِ الدُّنْيَا فَإِنِّي طَعِمْتُهَا      وَسِيقَ إِلَيْنَا عَذْبُهَا وَعَذَابُهَا

وخلاصة هذا أن الله عز وجل جمع في هذه الآية بين الإذاقة واللباس ليدل على الإحاطة والشمولية، وأن كلا من الذوق واللباس قد خرج عن المعنى الأصلي إلى العرف اللغوي.

(١) ينظر: اللباب في علوم الكتاب ١٢/١٧٤.

(٢) سورة النحل: ١١٢.

(٣) البيت من الطويل، للشافعي في ديوانه ١٣١.

## المبحث السابع: قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُلْ لِمَا أُقِي﴾<sup>(١)</sup>.

أثر العرف اللغوي في فهم الآية الكريمة:

يتوهم القارئ للآية ﴿فَلَا تَقُلْ لِمَا أُقِي﴾<sup>(٢)</sup>، أن كلمة "أق" هي المقصودة بمنع استعمالها وإطلاقها للوالدين، مع جواز ما عدا ذلك من سبّ وشتم وضرب، ولكن بالرجوع إلى العرف اللغوي لدى العرب، يظهر لنا جليا أنها إشارة إلى النهي عن كل شيء غير مستحب في حق الوالدين، صغيرا كان أو كبيرا. ففحوى النهي عن التأفيف والنصّ عليه يدل على أن ما فوق ذلك من أنواع الإيذاء أدخل في النهي، كما أن مثقال ذرة ومثقال حبة يدلان أن ما فوقهما أدخل في الجزاء والحساب<sup>(٣)</sup>، كما في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾<sup>(٤)</sup>، وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنا حَسِيبًا﴾<sup>(٥)</sup>.

وفي ذلك يقول الثعالبي<sup>(٦)</sup>: إذا حرم التأفيف، فأحرى ما فوقه من الشتم

والضرب.

ويكمن خطأ من قصر المقصود من كلمة "أق" على إطلاقها للوالدين فقط، وجواز ما عداها مما هو أشنع وأضر في تقصيرهم في فهم النصوص؛ لأنهم حصروا الدلالة في مجرد ظاهر اللفظ دون اعتبار إيمائه وتنبهه وإشارته وعرفه عند

(١) سورة الإسراء: ٢٣.

(٢) سورة الإسراء: ٢٣.

(٣) ينظر: درج الدرر في تفسير الآي والسور ٢/٢١٠.

(٤) سورة الزلزلة: ٧.

(٥) سورة الأنبياء: ٤٧.

(٦) تفسير الثعالبي ١/٥٠١.

المخاطبين، فلم يفهموا من قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُلْ لِمَا آفَى﴾<sup>(١)</sup> ضربا ولا سبا ولا إهانة غير لفظة "أفّ"، فقصروا في فهم الكتاب كما قصروا في اعتبار الميزان ﴿فَلَا تَقُلْ لِمَا آفَى﴾<sup>(٢)</sup>.

وقد ذكر الرازي<sup>(٣)</sup> اختلاف الأصوليين في دلالة هذا اللفظ على المنع من سائر أنواع الإيذاء بين أن تكون دلالة لفظية أو دلالة مفهومة بمقتضى القياس على قولين:

القول الأول: أنها دلالة لفظية؛ لأن أهل العرف إذا قالوا: لا تقل لفلان أفّ عنوا به أنه لا يتعرض له بنوع من أنواع الإيذاء والإيحاء، وجرى هذا مجرى قولهم فلان لا يملك نقيرا ولا قطميرا، في أنه بحسب العرف يدل على أنه لا يملك شيئا.

القول الثاني: أن هذا اللفظ إنما يدل على المنع من سائر أنواع الإيذاء بحسب القياس الجلي، وتقديره أن الشرع إذا نص على حكم صورة وسكت عن حكم صورة أخرى؛ فإذا أردنا إلحاق الصورة المسكوت عن حكمها بالصورة المذكور حكمها فهذا على ثلاثة أقسام:

أحدها: أن يكون ثبوت ذلك الحكم في محل السكوت أولى من ثبوته في محل الذكر، مثل هذه الصورة؛ فإن اللفظ إنما دل على المنع من التأفيف، والضرب أولى بالمنع من التأفيف.

وثانيها: أن يكون الحكم في محل السكوت مساويا للحكم في محل الذكر، وهذا هو الذي يسميه الأصوليون القياس في معنى الأصل، وضربوا لهذا مثلا وهو قوله

(١) سورة الإسراء: ٢٣.

(٢) ينظر: تفسير المنار ١٤٠/٧.

(٣) ينظر: تفسير الرازي ٣٢٥/٢.

عليه السلام: " من أعتق نصيبا من عبدٍ بين قومٍ فهو ضامن لأنصبتهم" (١) فإن الحكم في الأمة والعبد متساويان.

وثالثها: أن يكون الحكم في محل السكوت أخفى من الحكم في محل الذكر وهو أكبر القياسات.

إذا عرفت هذا فنقول: المنع من التأفيف إنما يدل على المنع من الضرب بواسطة القياس الجلي الذي يكون من باب الاستدلال بالأدنى على الأعلى.

ومن تأثير العرف اللغوي في فهم القرآن وتأويله الذي يمكن أن يضاف إلى ما ذكرناه في كلمة "أف" أن المراد من قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا آيَةً﴾ (٢)، ليس النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأن والديه قد ماتا قبل ذلك بزمن طويل، إلا أن المراد التشريع لغيره، وليس هو المقصود بالذات؛ إذ من أساليب اللغة العربية والعرف اللغوي لدى العرب خطابهم إنسانا والمراد بالخطاب غيره، ومن الأمثلة السائرة في ذلك قول الراجز (٣):

يا أختَ خيرِ البدوِ والحضارةِ      كيف ترينَ في فتى فزارَةَ  
أصبحَ يهوى حُرَّةَ معطارةِ      إياكِ أعني واسمعي يا جارةِ

وسبب المثل أن سهل بن مالك زار حارثة بن لأم الطائي فوجده غائبا، فأنزلته أخته وأكرمته، وكانت جميلة فأعجبه جمالها، فقال مخاطبا لأخرى غيرها ليسمعها هي: إياك أعني واسمعي يا جارة.

(١) من زوائد أبي عوانة على مسلم، ينظر مستخرج أبي عوانة ٢٢٥/٣.

في إسناده ابن أبي ليلى، وهو ضعيف لسوء حفظه، وباقى رجاله ثقات من رجال مسلم.

(٢) سورة الإسراء: ٢٣.

(٣) البيت لسهل بن مالك الفزاري في الفاخر ١٥٩، وجمهرة الأمثال ٢٩/١.



## المبحث الثامن: قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾<sup>(١)</sup>.

أثر العرف اللغوي في فهم الآية الكريمة:

إن الإشكال الذي يرد في فهم الآية الكريمة مبني على عقيدة قوم في ﴿اسْتَوَى﴾<sup>(٢)</sup>، حيث فهم وفسر هؤلاء القوم ﴿اسْتَوَى﴾ على غير فهم السلف من الصحابة ومن تبعهم، وعلى غير تفسيرهم، حيث ذهب هؤلاء القوم إلى نفي الصفات الإلهية بعامّة وإلى نفي الصفات الخيرية بخاصة، وتأويل الآيات والأخبار التي وردت في هذا الموضوع؛ لأن إثباتها في نظرهم يؤدي إلى جسمية الله تعالى، فهم يؤولون قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾<sup>(٣)</sup> بقولهم إن الاستواء هو الاستيلاء والاقتدار، كما يؤولون الوجه بالذات، واليد بالقدرة إلى غير ذلك من هذه التأويلات الباطلة<sup>(٤)</sup>.

وما ذهب إليه هؤلاء القوم يردّه العرف الذي يجري فيه اللسان العربي، ويأباه الاستعمال اللغوي، وإنما المعنى المفهوم من كلام العرب لقولهم: استوى على الشيء؛ أي: علا عليه.

روى اللالكائي عن أبي سليمان داود بن علي، قال<sup>(٥)</sup>: كنا عند ابن الأعرابي فأتاه رجل فقال له: ما معنى قول الله عز وجل ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾<sup>(٦)</sup>؟ فقال: هو على عرشه كما أخبر عز وجل، فقال: يا أبا عبد الله ليس هذا معناه، إنما معناه:

(١) سورة طه: ٥.

(٢) سورة طه: ٥.

(٣) سورة طه: ٥.

(٤) ينظر: قانون التأويل ٣٥١.

(٥) شرح أصول اعتقاد أهل السنة ٣/٣٩٩.

(٦) سورة طه: ٥.

استولى، قال: اسكت ما أنت وهذا؟ لا يقال: استولى على الشيء إلا أن يكون له مضاد، فإذا غلب أحدهما قيل استولى، أما سمعت النابغة<sup>(١)</sup>:

أَلَا لِمِثْلِكَ أَوْ مَنْ أَنْتَ سَابِقُهُ      سَبَقَ الْجَوَادِ إِذَا اسْتَوْلَى عَلَى الْأَمْدِ

فاستيلاؤه على الأمد أن يغلب عليه بسبقه إليه.

كما حكى عن ابن الأعرابي أيضا قوله<sup>(٢)</sup>: أرادني ابن أبي داود أن أطلب له في بعض لغات العرب ومعانيها ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾<sup>(٣)</sup> بمعنى استولى. فقلت: والله ما يكون هذا ولا أصبته.

وسئل الخليل ذات يوم، هل وجدت في اللغة استوى بمعنى استولى؟ قال<sup>(٤)</sup>: هذا مما لا تعرفه العرب، ولا هو جار في لغتها.

كما روي عن أبي العباس ثعلب أنه قال<sup>(٥)</sup>: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾<sup>(٦)</sup>: علا، واستوى الوجه: اتصل، واستوى القمر: امتلأ، واستوى زيد وعمرو: تشابها واستوى فعلاهما وإن لم تتشابه شخوصهما، هذا الذي نعرفه من كلام العرب.

(١) البيت من البسيط. ينظر ديوانه ٣٥.

(٢) ينظر: العرش للذهبي ١٦/٢.

(٣) سورة طه: ٥.

(٤) ينظر: العرش للذهبي ٢٠٢/١. وحكى مثله عن ابن الأعرابي.

(٥) ينظر: شرح أصول اعتقاد أهل السنة ٣٩٩/٢-٤٠٠.

(٦) سورة الرعد: ٢.

## المبحث التاسع: قوله تعالى: ﴿وَخِيفَ أَلْسِنَكُمْ وَأَلْوَنَكُمْ﴾<sup>(١)</sup>.

أثر العرف اللغوي في فهم الآية الكريمة:

"الألسنة" جمع لسان، واللسان في القرآن الكريم لا يخلو من أحد معنيين:

إما أن يكون العضو الجارح، كما في قوله تعالى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾<sup>(٢)</sup>، وقوله: ﴿وَأَحْلَلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي﴾<sup>(٣)</sup>، أو يكون الكلام أو اللغة، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ﴾<sup>(٤)</sup>، أي: بلغتهم، وقوله: ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾<sup>(٥)</sup>.

واللسان يذكر ويؤنث، فمن أنث اللسان يجمعه على "السن"، نحو: ذراع أذرع، ومن ذكره يجمعه على "الألسنة"، نحو: حمار أحمره<sup>(٦)</sup>.

وإذا أتينا إلى العرف اللغوي لهذه الكلمة نجد أن "الألسنة" استعملت غالباً في جمع "لسان" بمعنى اللغة، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَنْ آيَنِيهِ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْلَفَ أَلْسِنَكُمْ وَأَلْوَنَكُمْ﴾<sup>(٧)</sup>، وإن كانت تأتي أحياناً في القرآن ويراد بها اللسان الجارحة، كما

(١) سورة الروم: ٢٢.

(٢) سورة المائدة: ٧٨.

(٣) سورة طه: ٢٧.

(٤) سورة إبراهيم: ٤.

(٥) سورة الشعراء: ١٩٥.

(٦) ينظر: البلغة في المذكر والمؤنث لأبي البركات الأنباري ٨٣. والمذكر والمؤنث لابن التستري

٧، وجموع التفسير والعرف اللغوي للطناحي/ مجلة مجمع اللغة العربية ١٥٨.

(٧) سورة الروم: ٢٢.

في قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ مِنْهُمْ لَفِرْقًا يَلُونُ أَلْسِنَتَهُم بِالْكَذِبِ لِتَحْسَبُوهُمْ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾<sup>(١)</sup>،  
وقوله: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِنَفْسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَكَاذِبٌ﴾<sup>(٢)</sup>.

وقد استشهد علماء الأصول بالآية الكريمة على أن اللغة توقيفية، يقول أبو الثناء الأصفهاني<sup>(٣)</sup>: قوله تعالى: ﴿وَأَخْلَفَ أَلْسِنَتِكُمْ﴾<sup>(٤)</sup> يدل على أن اللغات توقيفية؛ وذلك لأنه لا يجوز أن يكون المراد بالأسنة مفهومها الحقيقي؛ لأن الاختلاف في غير الألسن أبلغ وأجمل، إذ الاختلاف في أجزائها لا يبلغ إلى حد يستغرب، فإن المراد اللغات تسميةً للشيء باسم سببه، وإذا كانت اللغات مخلوقة كانت توقيفية.

وجاءت "الأسنة" في الحديث مراداً بها اللغات، فقد أخرج أحمد بسنده إلى سهل بن سعد الأنصاري، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: ((اللهم لا يدركني زمان، ولا تدرکوا زمانا لا يتبع فيه العليم، ولا يستحي فيه من الحليم، قلوبهم قلوب الأعاجم، وألسنتهم ألسنة العرب))<sup>(٥)</sup>.

وكذلك جاءت "الأسنة" في كلام العلماء مراداً بها اللغات، يقول الشافعي<sup>(٦)</sup>:  
ولسان العرب أوسع الألسنة مذهباً، وأكثرها ألفاظاً، ولا نعلمه يحيط بجميع علمه إنسان غير نبي.

(١) سورة آل عمران: ٧٨.

(٢) سورة النحل: ١١٦.

(٣) شرح مختصر ابن الحاجب ١/ ٢٨٢، وينظر أيضاً: المحصول ١/ ١٨٦، والإبهاج في شرح المنهاج ١/ ١٩٨، وإرشاد الفحول ١/ ٤٢.

(٤) سورة الروم: ٢٢.

(٥) مسند أحمد ٣٧/ ٥١٨.

(٦) الرسالة ٤٢.

ويقول ابن جني<sup>(١)</sup>: وكذا أيضا لو فشا في أهل الوبر ما شاع في لغة أهل المدر، من اضطراب الألسنة وخبالها، وانتقاص عادة الفصاحة وانتشارها، لوجب رفض لغتها.

ومما يقوي جانب العرف اللغوي في الآية الكريمة، قول الصفي الهندي<sup>(٢)</sup>: إنه ليس المراد من "اللسان" الجارحة المخصوصة، لأنه ليس فيه كبير اختلاف، وبتقدير تحققه فإنه ليس بظاهر بخلاف غيره من الأعضاء كالوجه فإنه مع ظهوره واختصاصه بكثرة إبداع الصنع، اختص بمزيد الجمال وهو داع للنظر إليه والتفكير فيه، فكان ذكره أولى وأفضى إلى المقصود، فلم يكن في ذكره اللسان فائدة، بل المراد منه اختلاف اللغات، إما بطريق حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه، أو بطريق إطلاق اسم العلة على المعلول أو اسم المحل على الحال واختلافها إنما يكون آية على وجوده تعالى.

وبناء على ما سبق فالآية الكريمة جاءت على أسلوب العرب في خطابها، من استخدام لفظ "الألسنة" وإرادة اللغات في ذلك غالبا.

**المبحث العاشر: قوله تعالى: ﴿طَلَعَهَا كَأَنَّه رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ﴾<sup>(٣)</sup>.**

أثر العرف اللغوي في فهم الآية الكريمة:

العرب في عرفهم اللغوي يشبهون ما كان مستقبح الصورة بالشياطين، أو الغول، فيقولون مثلا: كأنه وجه الشيطان، وكأنه رأس الغول، وإن لم يشاهدوا ذلك،

(١) الخصائص ٢ / ٧.

(٢) نهاية الوصول في دراية الأصول ١ / ٨٥.

(٣) سورة الصافات: ٦٥.

ولم يروه، ولكن لا اعتقادهم أن كلاً منهما شرّ، ولا يخالطهما خير، ولهذا يترسم في خيالهم بأقبح صورة.

ومن الحكمة في هذا التشبيه الذي جرى على عرف العرب<sup>(١)</sup> أنه لما كان السياق للانتقام، أخبر عن حال الفجار على سبيل الاستئناف، فقال مؤكداً لما يكذبون به: ﴿إِنَّ شَجَرَتَ الزَّقُومِ﴾<sup>(٢)</sup> التي تقدم من وصفها ما يقطع القلوب من أنها تخرج من أصل الجحيم، وأن طلعتها كأنه رؤوس الشياطين، وغيره مما لا يعلمه حق علمه إلا الله تعالى، والذي تعرفونه من ذلك في الدنيا أنها شجرة صغيرة الورق، ذفيرة - شديدة النتن - مرة، من الزَّمْ؛ أي اللِّقْم الشديد والشُّرْب المُفْرَط. قيل<sup>(٣)</sup>: الزقوم شجرة غبراء صغيرة الورق، لا شوك لها، ذفيرة، لها كعابر في سوقها؛ أي عقد كالأنابيب، ولها وريد ضعيف يجرسه النحل، ورأس ورقها قبيح جداً، وهي مرعى، ومنابتها السهل. قيل<sup>(٤)</sup>: وهي في النار في مقابلة شجرة طوبى في الجنة، يضطرون إلى أكلها وإلى شرب الغسلين - صديد أهل النار - كما يضطر أهل الدنيا لإدخال الطعام والشراب.

وبناء على ما سبق فالتشبيه في الآية الكريمة جاء على معهود العرب في خطابها، وعلى ما كانت تمثل به.

(١) ينظر: نظم الدرر للبقاعي ٤٣/١٨.

(٢) سورة الدخان: ٤٣.

(٣) ينسب هذا القول لأبي حنيفة الدينوري، ينظر: المحكم لابن سيده (زقم) ٢٦٤/٦.

(٤) ينسب إلى ابن بركان. ينظر: نظم الدرر ٤٣/١٨.

## المبحث الحادي عشر: قوله تعالى: ﴿فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ وَمَا كَانُوا مُنظَرِينَ﴾<sup>(١)</sup>.

أثر العرف اللغوي في فهم الآية الكريمة:

على الرغم من اختلاف المفسرين في تفسير الآية: ﴿فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ وَمَا كَانُوا مُنظَرِينَ﴾<sup>(٢)</sup>، فقد تواتر عنهم أنه من عادات العرب وعرفهم اللغوي إذا أرادوا تعظيم مهلك رجل عظيم الشأن، رفيع المكان، عام النفع، كثير الصنائع، أن يقولوا: أظلمت الشمس له، وكسف القمر لفقده، وبكته الريح والبرق والسماء والأرض.

وهم يريدون بهذا الأسلوب: المبالغة في وصف المصيبة به، وأنها قد شملت وعمت، والسامع لمثل هذه العبارات من العرب يعرف مراد القائل ويعرف مذهبه فيه.

يقول ابن قتيبة<sup>(٣)</sup>: وهكذا يفعلون في كل ما أرادوا أن يعظموه ويستقصوا صفته.

ومن نظير ذلك في أشعارهم قول يزيد الحميري<sup>(٤)</sup>:

فالريحُ تبكي شجوها                      والبرقُ يلمعُ في الغمامه  
وقول جرير<sup>(٥)</sup>:

الشمسُ طالعةٌ ليستْ بكاسفةٍ              تبكي عليك نجومَ الليلِ والقمرِ  
ومنه قول النابغة في توقع موت النعمان بن المنذر من مرضه<sup>(٦)</sup>:

(١) سورة الدخان: ٢٩.

(٢) سورة الدخان: ٢٩.

(٣) تأويل مشكل القرآن ١٠٧.

(٤) البيت من مجزوء الكامل، في ديوانه ٢٠٨.

(٥) البيت من البسيط، في ديوانه ٢٣٥.

(٦) البيت من الوافر، في ديوانه ١٠٥.

## فإن يَهْلِكْ أبو قابوسَ يَهْلِكْ ربيعُ الناسِ والشهرُ الحرامُ

يقول ابن عاشور<sup>(١)</sup>: وكان من كلام العرب إذا هلك عظيم أن يهلوا أمر موته بنحو: بكت عليه السماء، وبكته الريح، وتزلزلت الجبال. والكلام مسوق مساق التحقير لهم، وقريب منه قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ مَكْرُهُمْ لِنَزُولِ مِنْهُ الْجِبَالِ﴾<sup>(٢)</sup>، وهو طريقة مسلوكة، كثيرة في كلام الشعراء المحدثين. وبناء على ما سبق، يتبين أن الآية جاءت على عرف العرب في كلامها، وأن المراد منها التحقير والتهكم بحالهم.

(١) التحرير والتنوير ٢٥/٣٠٣-٣٠٤.

(٢) سورة إبراهيم: ٤٦.



## الخاتمة

في ختام هذا البحث، نخلص إلى جملة من النتائج نجملها في الآتي:

١- حجية العرف اللغوي ثابتة نقلا وعقلا؛ فالنقل في الآيات الكريمة التي تنص على أن القرآن نزل بلسان عربي مبين، وتفسير العلماء لذلك بأنه جاء على معهود العرب في كلامهم وقت التنزيل، وعقلا فيما أورده كثير من المفسرين وعلماء الأصول كالطبري وابن تيمية والشاطبي وغيرهم من أنه من غير الجائز عقلا أن يخاطب الله جل ذكره أحدا من خلقه إلا بما يفهمه، ولو أنه خوطب بما لم يفهم لأصبح حاله قبل التنزيل وبعده سواء.

٢- العرف أربعة أنواع: عرف لغوي استعمال، وعرف اجتماعي، وعرف شرعي، وعرف قرآني تفرد به القرآن وإن كان يجري على ما تعارف عليه العرب من سنن التصرف وبدائع الاستعمال.

٣- العرف قد يكون عاما، نحو كلمة "دابة" فإنها مشتقة من الدبيب، ثم اختصت ببعض البهائم، وقد يكون خاصا إذ لكل طائفة من العلماء اصطلاحاتهم الخاصة بهم.

٤- الاعتبار بالعرف اللغوي من أهم مسالك الاستدلال في الوصول إلى مراد الشارع الحكيم، وتفسير مقاصده.

٥- العرف اللغوي أمّن مزلق التأويل، وكبّل بعض مجاربه، باعتباره نظرة منسجمة للنص، وخاصة النصّ القرآني، الذي تهافتت عليه قراءات تأويلية مجتهدا الفطر، ورفضتها الأعراف اللغوية.

٦- الاحتكام إلى العرف اللغوي يكون عند الاختلاف، وفساد الاعتبار به عند الفرق الضالة وأصحاب التفسير العصري والنص المفتوح.

٧- لا يحمل الخطاب القرآني على كل ما عُهد عن العرب من وجوه، وإن كانت محتملة، وفي ذلك يقول ابن تيمية<sup>(١)</sup>: قوم فسروا القرآن بمجرد ما يسوغ أن يريد به بكلامه من كان من الناطقين بلغة العرب، من غير نظر إلى المتكلم بالقرآن، والمنزل عليه والمخاطب به... راعوا مجرد اللفظ، وما يجوز عندهم أن يريد به العربي، من غير نظر إلى ما يصلح للمتكلم به ولسياق الكلام. ثم هؤلاء كثيرا ما يغلطون في احتمال اللفظ لذلك المعنى في اللغة ... إلخ.

وفي الأخير نرى أن الموضوع يحتاج إلى تعمق أكثر، ونفس أطول، ليشمل أثر العرف اللغوي في فهم القرآن الكريم، واستنباط الأحكام الشرعية منه، دراسة حصر وتطبيق.

(١) مقدمته في أصول التفسير ٣٣.

## ثبت المصادر والمراجع

- ١- القرآن الكريم.
- ٢- إبراهيم بن علي الشيرازي "التبصرة في أصول الفقه" تحقيق: د. محمد حسن هيتو، (ط١، دمشق: دار الفكر، ١٤٠٣هـ).
- ٣- إبراهيم بن عمر البقاعي "نظم الدرر في تناسب الآيات والسور" (القاهرة: دار الكتاب الإسلامي).
- ٤- إبراهيم بن موسى الشاطبي "الاعتصام" تحقيق ودراسة: د. محمد بن عبد الرحمن الشقير وآخرين، (ط١، المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م).
- ٥- إبراهيم بن موسى الشاطبي "الموافقات" تحقيق: أبي عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان (ط١، دار ابن عفان ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م).
- ٦- أثر العرف اللغوي لدى العرب أيام التنزيل في تفسير انزياحات الأسلوب القرآني، للدكتور طاهر براهيم، مجلة دراسات أدبية، جامعة غرداية، عدد ١٦، ٢٠١٣ م.
- ٧- أحمد بن إدريس القرافي "الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام" اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة، (ط١، دار بيروت - لبنان: ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م).
- ٨- أحمد بن إدريس القرافي "الفروق أو أنوار البروق في أنواع الفروق" تحقيق: خليل المنصور، (بيروت - لبنان: دار الكتب العلمية ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م).
- ٩- أحمد بن إدريس القرافي "شرح تنقيح الفصول في علم الأصول" تحقيق: طه عبدالرؤوف سعد، (ط١، شركة الطباعة الفنية المتحدة، ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م).
- ١٠- أحمد بن الحسين البيهقي "شعب الإيمان" تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول (ط١، بيروت- لبنان: دار الكتب العلمية ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م).

- ١١- أحمد بن حاتم الباهلي "ديوان ذي الرمة شرح أبي نصر الباهلي" تحقيق: عبد القدوس أبو صالح (ط١، مؤسسة الإيمان جدة، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م).
- ١٢- أحمد بن عبد الحلیم ابن تیمیة الحراني الحنبلي الدمشقي "مقدمة في أصول التفسير" (بيروت - لبنان: دار مكتبة الحياة، ١٤٩٠ هـ / ١٩٨٠ م).
- ١٣- أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة الحراني "اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم" تحقيق: ناصر عبد الكريم العقل (ط٧، بيروت، لبنان: دار عالم الكتب، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م).
- ١٤- أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة الحراني "الإيمان" تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني (ط٥، عمان، الأردن: المكتب الإسلامي، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م).
- ١٥- أحمد بن علي بن حجر العسقلاني "فتح الباري بشرح صحيح البخاري" قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز (بيروت - لبنان: دار المعرفة، ١٣٧٩ هـ).
- ١٦- أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكي المعروف بالبخاري "مسند البخاري = البحر الزخار" تحقيق محفوظ الرحمن زين الله وآخرين. (ط١، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم ٢٠٠٩ م).
- ١٧- أحمد بن فارس "الصاحبي في فقه اللغة" (ط١، محمد علي بيضون: ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م).
- ١٨- أحمد بن فارس "مقاييس اللغة" تحقيق: عبد السلام محمد هارون، (دار الفكر ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م).
- ١٩- أحمد بن محمد الثعلبي "تفسير الثعلبي" تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، (ط١، بيروت - لبنان: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م).

- ٢٠- أحمد بن محمد بن حنبل "مسند الإمام أحمد" تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون بإشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي (ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١م).
- ٢١- أحمد عبد الغفار "التصور اللغوي عند الأصوليين" (ط١، مكتبة عكاظ، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م).
- ٢٢- أيمن مهدي "أثر اللغة العربية في فهم الحديث الشريف" (كلية الآداب - جامعة الدمام - السعودية: ١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م).
- ٢٣- تاج الدين عبد الوهاب السبكي "رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب" تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود (ط١، لبنان-بيروت: عالم الكتب ١٩٩٩م - ١٤١٩هـ).
- ٢٤- جرير بن عطية "ديوان جرير" (ط١، دار بيروت للطباعة والنشر، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).
- ٢٥- الحسن بن عبد الله العسكري "جمهرة الأمثال" (بيروت - لبنان: دار الفكر).
- ٢٦- حسن بن محمد العطار "حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع" (دار الكتب العلمية، بدون طبعة وبدون تاريخ).
- ٢٧- زياد بن معاوية، المعروف بالنايعة الذبياني "ديوان النايعة الذبياني" تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم (ط٢، دار المعارف، القاهرة).
- ٢٨- سجع جميل الجبيلي، جمع وتحقيق وشرح "ديوان العرجي" (ط١، دار صادر، بيروت - لبنان: ١٩٩٨م).
- ٢٩- سعيد بن إبراهيم التستري "المذكر والمؤنث" تحقيق: د. أحمد عبدالمجيد هريدي، (القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٤٠٣ هـ ١٩٨٣م).
- ٣٠- السعيد صبحي العيسوي "معهود العرب بين الحصانة الفكرية وأصحاب النص المفتوح" (مركز سلف للبحوث والدراسات - أوراق علمية ٢٦٩).

- ٣١- عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي "صون المنطق الكلام عن فني المنطق والكلام" تحقيق: د. علي سامي النشار والسيدة سعاد علي عبد الرزاق (سلسلة إحياء التراث الإسلامي).
- ٣٢- عبد الرحمن بن محمد الأنباري "البلغة في الفرق بين المذكر والمؤنث" تحقيق: د. رمضان عبد التواب، (ط٢)، القاهرة - مصر: مكتبة الخانجي ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م).
- ٣٣- عبد الرحيم بن الحسن الإسني "نهاية السؤل شرح منهاج الوصول" (ط١)، بيروت- لبنان: دار الكتب العلمية: ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م).
- ٣٤- عبد العزيز خياط "نظرية العرف" (عمان: مكتبة الأقصى ١٣٩٧ هـ ١٩٧٧ م).
- ٣٥- عبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني دَرْجُ الدرر في تفسِير الآي والسُّور" تحقيق: طلعت صلاح الفرحان ومحمد أديب شكور أمير، (ط١)، عمان، الأردن: دار الفكر ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م).
- ٣٦- عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري "تأويل مشكل القرآن" تحقيق: إبراهيم شمس الدين (بيروت - لبنان: دار الكتب العلمية).
- ٣٧- عبد المنعم بن عبد الرحيم، المعروف بابن الفرس "أحكام القرآن لابن الفرس" تحقيق: د. طه ابن علي بو سريح وغيره، (ط١)، بيروت - لبنان: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م).
- ٣٨- عثمان بن جني الموصلي "الخصائص" (ط٤)، الهيئة المصرية العامة للكتاب).
- ٣٩- عثمان بن علي الزيلعي "تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي" أحمد ابن محمد الشلبي، (ط١)، المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة - مصر: ١٣١٣ هـ).
- ٤٠- علي بن أحمد الواحدي "التفسير الوسيط" تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، وغيره، (ط١)، بيروت - لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م).

- ٤١- علي بن إسماعيل بن سيده "المحكم والمحيط الأعظم" تحقيق: عبد الحميد هنداوي، (ط١، بيروت - لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م).
- ٤٢- علي بن سعيد الرجرجاني "مناهجُ التَّحْصِيلِ ونتائج لطائف التَّأْوِيلِ في شرح المدوَّنة وحلِّ مُشكلاتها" (ط١، دار ابن حزم، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م).
- ٤٣- علي بن عبد الكافي السبكي "الإبهاج في شرح المنهاج" (بيروت- لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م).
- ٤٤- علي بن محمد الجرجاني "التعريفات" (ط١، بيروت - لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م).
- ٤٥- عمر بن علي بن عادل "اللباب في علوم الكتاب" تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، (ط١، بيروت - لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م).
- ٤٦- عمرو بن بحر، المعروف بالجاحظ "الحيوان" (ط٢، بيروت - لبنان: دار الكتب العلمية ١٤٢٤ هـ).
- ٤٧- قيس بن ذريح "ديوان قيس بن ذريح" اعتنى به وشرحه: عبدالرحمن المصطاوي، (بيروت - لبنان: دار المعرفة، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م).
- ٤٨- محمد الطاهر بن محمد بن عاشور "التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»" (تونس: الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤ م).
- ٤٩- محمد بن أحمد الخطيب الشربيني "السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير" (مطبعة بولاق (الأميرية) - القاهرة: ١٢٨٥ هـ).
- ٥٠- محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي "العرش" تحقيق: محمد بن خليفة بن علي التميمي، (ط٢، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ١٤٢٤ هـ/٢٠٠٣ م).

- ٥١- محمد بن إدريس الشافعي "الرسالة" تحقيق: أحمد شاكر، (ط١، مصر: مكتبة الحلبي، ١٣٥٨ هـ - ١٩٤٠ م).
- ٥٢- محمد بن جرير الطبري "تفسير الطبري" تحقيق: أحمد محمد شاكر (ط١، مؤسسة الرسالة: ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م).
- ٥٣- محمد بن عبد الرحيم الهندي "نهاية الوصول في دراية الأصول" تحقيق: د. صالح ابن سليمان اليوسف - د. سعد بن سالم السويح، أصل الكتاب: رسالتا دكتوراه بجامعة الإمام بالرياض (ط١، مكة المكرمة - السعودية: المكتبة التجارية، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م).
- ٥٤- محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي "البرهان في علوم القرآن" تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم (ط١، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه، بيروت، لبنان: دار المعرفة ١٣٧٦ هـ - ١٩٥٧ م).
- ٥٥- محمد بن عبد الله، المعروف بابن العربي "قانون التأويل" تحقيق: محمد السليمان، (ط١، جدة: دار القبة للثقافة الإسلامية، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م).
- ٥٦- محمد بن علي الشوكاني "إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من على الأصول" تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، (ط١، دار الكتاب العربي، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م).
- ٥٧- محمد بن علي الطيب البصري "المعتمد في أصول الفقه" تحقيق: خليل الميس، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٣ هـ).
- ٥٨- محمد بن عمر الرازي "المحصول" دراسة وتحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، (ط٣، مؤسسة الرسالة، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م).
- ٥٩- محمد بن عمر الرازي "مفاتيح الغيب = التفسير الكبير" (ط٣، بيروت - لبنان: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠ هـ).



- ٦٠- محمد بن فتوح بن عبد الله الأزدي الميورقي الحميدي "الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم" تحقيق: د. علي حسين البواب (ط٢)، بيروت - لبنان: دار ابن حزم ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م).
- ٦١- محمد بن محمد الغزالي "المستصفي" تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، (ط١)، بيروت - لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م).
- ٦٢- محمد بن نجيب "شرح ديوان جرير" تحقيق: د. نعمان محمد أمين طه (ط٣)، القاهرة - مصر: دار المعرفة).
- ٦٣- محمد رشيد رضا "تفسير المنار" (الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م).
- ٦٤- محمود الطناحي "جموع التفسير والعرف اللغوي" (مجلة مجمع اللغة العربية بالقاهرة في عددها الحادي والسبعين نوفمبر ١٩٩٢م).
- ٦٥- مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار "التفسير اللغوي للقرآن الكريم" (ط١)، دار ابن الجوزي ١٤٣٢هـ).
- ٦٦- مصطفى أحمد الزرقا "المدخل الفقهي العام" (ط١)، دمشق: دار القلم، ١٤١٨هـ ١٩٩٨م).
- ٦٧- المفضل بن سلمة بن عاصم، أبو طالب "الفاخر" تحقيق: عبد العليم الطحاوي، مراجعة: محمد علي النجار (ط١)، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي ١٣٨٠هـ).
- ٦٨- نبيل بوراس "فهم القرآن الكريم بين مرتكزات العرف اللغوي وخصوصيات العرف" (مجلة المنهل، المجلد ٠٤، العدد: ٠٢، ربيع الثاني ١٤٤٠هـ ديسمبر ٢٠١٨م).
- ٦٩- هبة الله بن الحسن اللالكائي "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة" تحقيق: حمد بن سعد بن حمدان الغامدي، (ط٨)، السعودية: دار طيبة، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م).
- ٧٠- يحيى بن حمزة العلوي "مشكاة الأنوار الهادمة لقواعد الباطنية الأشرار" تحقيق: محمد السيد الجليند (ط٣)، الدار اليمنية للنشر والتوزيع، ١٤٠٣هـ).

٧١- يحيى بن زياد الفراء "معاني القرآن" تحقيق: أحمد يوسف النجاتي وآخرون، (ط١، مصر: دار المصرية للتأليف والترجمة).

٧٢- يزيد بن مفرغ الحميري "ديوان ابن مفرغ الحميري" جمع وتحقيق: الدكتور عبد القدوس أبو صالح (ط٢، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٣ م).

يعقوب بن إسحاق أبو عوانة الإسفراييني "المسند الصحيح المخرج على صحيح مسلم = مستخرج أبي عوانة" تحقيق: رسائل جامعية وبحوث أكاديمية بكلية الحديث الشريف بالجامعة الإسلامية (ط١، المملكة العربية السعودية: الجامعة الإسلامية).